

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس - م.تغانم-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة العلوم الاقتصادية

تخصص اقتصاد و تسيير مؤسّسات

مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي

بعنوان:

الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي
دراسة حالة - المركز الجوّاري للضرائب سيدي علي م.تغانم

تحت إشراف الأستاذ:

- أ.د. قـدال زين الدين

من إعداد الطالبتين :

• فلاح وفاء

• فرحي عائشة

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيس	د. يخلف عبد الله : أستاذ محاضر
مقررا	أ.د قـدال زين الدين: أستاذ التعليم العالي
مناقشا	د. بكرتي بومدين : أستاذ محاضر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



لم تكن الرحلة قصيرة ولا ينبغي لها أن تكون لم يكن الحلم قريباً ولا الطريق كان محفوظاً
بالتسهيلات لكي فعلتها.

اهدي تخرجي إلى من أحمل اسمه بكل فخر إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق
العلم إلى "أبي الغالي". بعد فضل الله ما أنا فيه يعود إلى أبي الرجل الذي لم ينل ولو جزء

بسيط مما حصلنا عليه، والرجل الذي سعى طوال حياته لكي نكون أفضل منه

إلى اليد الخفية التي أزالنا عن طريقنا الأشواك، ومن تحملت كل لحظة ألم

مررت بها وساندتني عند ضعفي وهزلي ، "أمي الحبيبة"

لأخوتي و الرفاق السنين ولكل من كان عوناً وسنداً في هذا الطريق ممتنة لكم جميعاً، ما

كنت لأصل لولا فضلكم من بعد الله

وفاء



إلى أول حب في حياتي "والدي" اتبعت خطاك لأنك قدوتي وأماني تعجز الكلمات عن ما

يدو في قلبي أهديك نجاحي وإن ظل قلبي يبكيك وقضيت عمري أرثيك بحقك علي ما

أوفيك رحمك الله وجعل مقامك من مقام الأنبياء .

إلى أمي أهديك العطور يا بلسم الشفاء ، يا من تستقبلني بابتسامة وتودعني بدعوة تحقق

حلمك ، وها أنت تنظرين إلى بافتخار .

إلى إخوتي الذكور منهم والإناث خاصة أخي "بلال" رعاك الله وجعل دربك مسك وعنبر

وأخي المتواجد بديار الغربية حفظك الله ونور دربك

إلى كل من ساهم في دعمي حتى لو كان بشق كلمة إلى الأصدقاء والصديقات

عائشة

شكره

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى " لئن شكرتم لأزيدنكم " صدق الله العظيم

نحمد الله حمدا كثيرا ونشكره شكرا جزيلا الذي كان فضله وعطاؤه كريما نعمده لأنه سهل
المبتغى وأعاننا على بلوغ المستوى ودلل لنا الصعاب وهون علينا المتاعب والحمد لله الذي وفقنا
لإنجاز هذا العمل المتواضع وألهمنا القوة والصبر والعزيمة لإتمام دراستنا وجعلنا من عباده
الصالحين الذاكرين الشاكرين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمن باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله نتقدم بقلب شاكر إلى الذين أناروا طريق العلم
أمامنا وجعلوا من المعرفة دربا سهلا ترى من خلاله الأمل. أساتذتنا الكرام دون استثناء من يوم
تعلمنا الأحرف الأولى إلى غاية الجامعة، ونخص بالذكر الأستاذ الفاضل " قдал زين الدين "
الذي يعود له الفضل الكبير في الإشراف على هذا البحث من بدايته إلى نهايته كما نشكره على

جميع الملاحظات

والانتقادات التي وجهها إلينا، فكانت خير دليل وخير موجه



فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
I	إهداء
III	شكر وتقدير
V	فهرس المحتويات
IX	فهرس الجداول
XI	قائمة المختصرات والرموز
أ	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية	
2	تمهيد
3	المبحث الأول: عموميات حول الرقابة الجبائية.
3	المطلب الأول: مفهوم حول الجبلية.
6	المطلب الثاني: مفهوم الرقابة الجبائية وأهدافها.
8	المطلب الثالث: أسباب إجراء الرقابة الجبائية ومبادئها.
10	المبحث الثاني: أشكال ومهام الرقابة الجبائية وأسباب قيامها.
10	المطلب الأول: أشكال الرقابة الجبائية.
16	المطلب الثاني: مهام الرقابة الجبائية.
18	المطلب الثالث: أسباب قيام الرقابة الجبائية.
19	المبحث الثالث: نتائج وصعوبات الرقابة الجبائية وآليات تفعيلها
19	المطلب الأول: نتائج الرقابة الجبائية على المستوى الوطني.
21	المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه الرقابة الجبائية .
25	المطلب الثالث: آليات تفعيل الرقابة الجبائية.

28	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: التحصيل الجبائي في الجزائر.	
30	تمهيد
31	المبحث الأول: عموميات حول التحصيل الضريبي.
31	المطلب الأول: مفهوم التحصيل الضريبي.
32	المطلب الثاني: مبادئ التحصيل الضريبي وتحديد سعر الضريبة.
33	المطلب الثالث: الغرامات المنصوص عليها في زيادة التحصيل الضريبي.
36	المبحث الثاني: طرق التحصيل الضريبي.
36	المطلب الأول: الدفع النقدي المباشر.
36	المطلب الثاني: طريقة دفع السلفيات
37	المطلب الثالث: خصم المصدر
39	المطلب الرابع: الدفع عند تقديم الإقرار والتسوية النهائية
41	المبحث الثالث: إجراءات تحصيل الضريبة في النظام الجبائي الجزائري
41	المطلب الأول: تكوين الملف
42	المطلب الثاني : إخضاع المكلف لنظام جبائي معين
44	المطلب الثالث : إخضاع تحضير الإشعار بالدفع وتحصيل الضرائب
49	خلاصة
الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب سيدي علي م ٢٢٢غانم	
51	تمهيد
52	المبحث الأول: لمحة عامة عن المركز الجوارى للضرائب - سيدي علي - مستغانم.
52	المطلب الأول: التعريف بالمركز الجوارى للضرائب سيدي علي مستغانم

54	المطلب الثاني: مصالح ومهام المركز الجوارى للضرائب سىدى على مستغانم
62	المبحث الثاني: طرق الرقابة الجبائية المطبقة على مستوى المركز الجوارى للضرائب بسىدى على مستغانم
62	المطلب الأول: الرقابة الشكلية بالمركز الجوارى للضرائب سىدى على مستغانم
64	المطلب الثاني: الرقابة على الوثائق بالمركز الجوارى للضرائب سىدى على مستغانم
68	المبحث الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي في المركز الجوارى
68	المطلب الأول: أثر الرقابة الشكلية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب سىدى على مستغانم
71	المطلب الثاني: أثر رقابة الوثائق على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب سىدى على مستغانم
75	خلاصة
	الخاتمة
	قائمة المصادر والمراجع
	الملخص

قائمة الجداول والأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
10	أشكال الرقابة الجبائية في الجزائر.	01-I
13	الرقابة على الوثائق.	02-I
53	الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب بسيدي علي .	01-III
62	البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة الخاصة لسنة 2020.	02-III
65	تصريحات رقم الأعمال للمكلف حسب السنوات.	03-III
69	. نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم	04-III
70	نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب (س.ع.م).	05-III
72	نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم	06-III
74	نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم	07-III

قائمة الرموز والمختصرات

الاختصار	معناه
G1	إعلان الضريبة على الدخل
G8	تصريح بالوجود النشاط بعد الحصول مباشرة على السجل التجاري
G12	التصريح برقم الأعمال للضريبة الجزافية الوحيدة للسنة
TF	الرسم العقاري
TA	رسم التطهير
IRG	الضريبة على الدخل الإجمالي
IBS	الضريبة على أرباح الشركات

المقدمة

مقدمة:

في ظل انخفاض أسعار البترول وخاصة بعد الأزمة البترولية تسعى الجزائر لاستبدال الجباية البترولية بالجباية العامة لتغطية النفقات العامة، مما يستوجب على الدولة تشديد الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة لزيادة الجباية العادية وبالتالي رفع موارد ميزانية الدولة.

وبما أن الضريبة بمثابة اقتطاع من ثروات أفراد المجتمع وباعتبارها فريضة تقرها الدولة بمالها من سلطة فمن الطبيعي أن يلجأ بعض الأفراد إلى محاولة التخلص من أداؤها بشتى الطرق وهو ما يطلق عليه اسم التهرب الضريبي، الذي تكون لديه آثار وخيمة من ناحية تحصيل الضرائب، ولحد من هذه الظاهرة أنشئ ما يسمى بالرقابة الجبائية وهي تعتبر من أهم الإجراءات والوسائل الفعالة للحد من هذه المشاكل والحل للعديد من الأزمات الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، وفعاليتها واستمراره بمدى استجابة المكلفين والتزامهم بالضريبة وواجباتها، وبما أن أهم الأسس التي تبنى عليها النظام الجبائي هي التصريح الضريبي حيث أقرت التشريعات الجبائية أن الرقابة الجبائية هي وسيلة للحد من الظواهر السلبية وكذلك يتم من خلالها العمل على زيادة الحصيلة الضريبية والإزادات الجبائية للدولة، ولهذا الغرض كلفت الإدارة الجبائية لتقوم بهذه المهمة وقد خصصت مصلحة خاصة تسمى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوازي للضرائب حيث سخرت الإمكانيات المادية والبشرية للقيام بمهمة الرقابة على أحسن وجه وزيادة الحصيلة الضريبية على الرغم من عملية الرقابة الجبائية لازالت تحتاج إلى جهود أكبر من قبل الإدارة للقضاء على مختلف المعوقات والصعوبات التي تواجهها في التصدي لظاهرتي الغش والتهرب الضريبي وهذا ما تسعى الإدارة الجبائية لتحقيقه، من خلال العمل بكفاءة لتفعيل الرقابة الجبائية وبالتالي زيادة الحصيلة الضريبية.

1- الإشكالية:

وعلى ضوء ما تقدم يمكن أن نطرح الإشكالية التالية:

- ما هو أثر الرقابة الجبائية وما الدور الذي تلعبه في نجاح عملية التحصيل الضريبي

لدى المركز الجوّاري للضرائب في الجزائر؟

إن طرح هذه الإشكالية يقودنا إلى طرح التساؤلات الفرعية التالي:

- ما هي الرقابة الجبائية وما هي أهم وظائفها؟
- ما هي صعوبات الرقابة الجبائية في الجزائر وكيف يمكن لهذه الأخيرة من تحقيق

أهدافها؟

- ما مدى فعالية الرقابة الجبائية وما أثرها في تحسين عملية التحصيل الضريبي؟

2- فرضيات الدراسة:

- للرقابة الجبائية أثر على زيادة التحصيل الضريبي.
- تجسيد العدالة الضريبية ونشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة له دور أساسي في تحسين أداء الإدارة الجبائية وبالتالي زيادة التحصيل الضريبي.
- التحصيل الضريبي على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم لا يتوقف فقط على عملية الرقابة الجبائية بل يعتمد كذلك على مدى فعالية مصالحه في متابعة الديون الضريبية.

3- أسباب اختيار الموضوع: يكمن تقسيمها إلى:

✓ أسباب ذاتية:

- محاولة إثراء المكتبة الجامعية بدراسة نوعيته.

- الرغبة الشخصية في الإطلاع على الموضوع والاستفادة منه مستقبلا في

الحياة المهنية.

توعية الطلاب الجامعيين بالجانب الجبائي.

✓ أسباب موضوعية:

- اعتبار الضرائب أحد الموارد المالية الداخلية والهامة للدولة في تنمية النفقات العامة.
- نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين من خلال تجسيد ثقافة الضريبة التي تعود بالفائدة على الاقتصاد الوطني وبالتالي على المواطنين.
- تأثير ظاهرة الغش والتهرب الضريبي على الخزينة العمومية.

4- أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول أهم الموضوعات التي تشغل الإدارة المحلية في الجزائر وهو أثر الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي من أجل تغطية نفقاتها مما يستوجب على الدولة تشديد الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة من أجل الحفاظ على أموال الخزينة العمومية من الغش والتهرب الضريبي.

5- أهداف الدراسة: تهدف الدراسة لتوضيح مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- تسليط الضوء على آلية الرقابة الجبائية ومحاولة دراسة مختلف جوانبها ومعرفة أثر على زيادة التحصيل الضريبي.
- معرفة أسباب الرقابة الجبائية ومبادئها ووظائفها.
- توضيح العلاقة بين كل من الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي.

- محاولة معرفة مختلف الطرق لزيادة التحصيل الضريبي باعتباره مورد هام من موارد الخزينة العمومية.

6- المنهج المتبع:

من أجل الإجابة على الإشكالية وتوضيح مختلف المفاهيم الأساسية للدراسة اتبعنا المنهج الوصفي في الجانب النظري باعتباره الأنسب لدراستنا، حيث قمنا باستعراض مختلف الجوانب المتعلقة بالدراسة فيما يخص الرقابة الجبائية والتحصيل الضريبي إضافة إلى المنهج التحليلي لدراسة حالة في الجانب التطبيقي في المركز الجوّاري للضرائب س.ع.م (أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي لسنوات متعددة 2016-2022)، لتوضيح أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي.



الفصل الأول: الإطار
النظري للرقابة الجبائية.

تمهيد

تهدف الإدارة الجبائية بشكل خاص في لبحث عن أسس تمكنها من التأكد من صحة ونزاهة ودقة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين ، وفقا لما ينص عليه القانون والتشريع الجبائي المطبق ميدانيا وهذا ما يسمى بالرقابة الجبائية التي تعتبر من إحدى الأدوات الفعالة لمصلحة الضرائب ، وذلك لأهميتها البالغة في مكافحة مختلف حالات الغش والتهرب الضريبي وما ينجم عن ذلك من آثار مالية واقتصادية وكذا اجتماعية تؤثر على الخزينة العمومية ، كما تعمل على ضمان استرجاع الإدارة لمستحقاتها من المكلفين بالضريبة وتصحيح الأخطاء وتقسيم المخاطر ودراسة تأثيرها على الحسابات المالية .

وبغرض التعرف أكثر على الرقابة الجبائية قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- المبحث الأول: عموميات حول الرقابة الجبائية.
- المبحث الثاني : أشكال ومهام الرقابة الجبائية وأسباب قيامها.
- المبحث الثالث:نتائج وصعوبات الرقابة الجبائية وآليات تفعيلها.

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة الجبائية.

تعتبر الضريبة من أهم مصادر الإيرادات الجبائية التي بدورها تعتبر من أهم مصادر التمويل الداخلية التي تعتمد عليها الحكومات في تحقيق أهدافها الإستراتيجية، فالمطلع على قوانين الضرائب يجد أن الدول تعمل جاهدة إلى البحث عن سبل وتشريعات ضريبية جديدة محكمة تساهم في رفع هذه الإيرادات ، ويعمل على ارغام المكلفين دفع المستحقات الضريبية المفروضة عليهم وبالتالي يتم تحصيل الأموال الضائعة ، لذلك أقرت معظم التشريعات الجبائية الرقابة كوسيلة سيادة في الإيرادات الجبائية للدولة.

المطلب الأول: مفهوم حول الجباية.

يشمل مفهوم الجباية عدة عناصر ترتبط به بشكل أو بآخر وسنحاول فيما يلي التطرق إلى أهم هذه

العناصر:

1. الضريبة.

تعريف 01: تعرف الضريبة على أنها اقتطاع نقدي جبيري تفرضه الدولة دون مقابل فوري وبصفة نهائية مساهمة من المكلف بالضريبة في تحمل الأعباء والتكاليف العامة دون الحصول على منفعة خاصة.

تعريف 02: هي مبلغ من النقود تجبر الدولة والهيئات المحلية العامة الفرد على دفعه إليها بصفة نهائية، ليس مقابل الانتفاع بخدمة معينة إنما تحقيق منافع عامة.¹

من خلال التعريف السابق يمكن استخلاص خصائص الضريبة على النحو التالي:

- أنها مبلغ من النقود يدفعها الفرد نقداً أو الشخص المعنوي (الشركات).

¹- زينب حسين عوض الله ، مبادئ المالية العامة ، الدار الجامعية ، لبنان ، ص 126.

- تدفع جبرا، أي أن الفرد يدفعها وفق نظام قانوني يحدد حجم المبلغ الضريبي وكيفية دفعه الذي يتم بقانون وأن إلغائها يتم بقانون.
- تدفع بصفة نهائية، فدافع الضريبة لا يأمل أو ينتظر استردادها حتى لو أثبت عدم انتفاعه بخدماتها.
- تدفع بدون مقابل أو منفعة خاصة فالمكلف يقوم بأدائها على أساس مساهمته في المجتمع.

أهداف الضريبة:

تثير غالبية التعاريف الخاصة بالضرائب إلى أن الضريبة ذات هدف مالي فحسب، في حين يميل كتاب آخرون إلى جعل الضريبة ذات غايات متعددة هي¹:

أ- غايات مالية:

ترمي الضرائب إلى تحقيق غاية مالية هي تغطية النفقات العامة للدولة التي تحتاج إليها لتسيير مرفقاتها العامة وتعد الغاية العامة المالية من الأهداف التقليدية للضرائب.²

ب- غايات اقتصادية اجتماعية:

لقد أصبحت الضريبة في تطورها الأخير وسيلة ليس فقط لتحقيق غايات اقتصادية تتمثل في تحقيق التوازن الاقتصادي والتعجيل بالتنمية الاقتصادية كإحدى أدوات السياسة المالية وغايات اجتماعية تتمثل في تحقيق التوازن الاجتماعي و العدالة الاجتماعية وذلك من خلال إعادة توزيع الدخل القومي.

2. الرسم.

¹- ربي عادل العلي ، المالية العامة والقانون المالي الضريبي ، إثراء للنشر والتوزيع ، الأردن ، ط 1 ، 2009، ص 125-126.

²- محمد عباس محرز ، اقتصاديات الجبائية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر، 2008، ص 16.

تعريف 01: يعرف الرسم على أنه مورد مالي تحصل عليه الدولة مقابل أداء خدمة خاصة ممن يكون في حاجة لها تنفرد الدولة بأدائها كالرسوم القضائية التي يسددها من يطلب من الدولة إظهار حقه عن طريق القضاء ، رسوم الجمركة للسلع وبضائع التي يدفعها صاحبها مقابل إدخال بضاعته أو سلعته عبر حدود الدولة...الخ.¹

تعريف 02: يعرف الرسم على أنه مبلغ من النقود يدفعه الفرد إلى الدولة إلى غيرها من أشخاص القانون العام جبرا لقاء انتفاعه بخدمة معينة يؤديها له، يترتب عليها نفع خاص إلى جانب نفع عام ، من التعريفين السابقين يمكن استخلاص جملة من الخصائص²:

- يكون في شكل مبلغ من النقود.
- يدفع إلى الدولة أو غيرها من الدوائر العامة و الإدارات الحكومية بشكل إجباري.
- يدفع إلزاميا مقابل انتفاع الشخص بخدمة معينة.
- يحقق الرسم نفعاً خاصاً مباشراً إضافة إلى نفع عام غير مباشر.

ومن هنا نستنتج أن الجباية هي مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة والتي تضم كل من الضرائب والرسوم والإيتوات والمساهمات الاجتماعية ، من هذا التعريف يتضح أن مفهوم الجباية أوسع من مفهومي كل من الضرائب والرسوم.³

¹ - محمد الصغير بعلي، يسرى أبوالغلا ، المالية العامة ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2003، ص 60.

² - فهود محمد سعيد، مبادئ المالية العامة ، الجزء 1، جامعة حلب ، سوريا ، 1994، ص 140.

³ - سليمان عتيرة ، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة بسكرة ، 2012، ص 70.

وتؤخذ الضرائب حصّة الأسد من الجبائية من حيث حجم المداخل ومجال فرضها ولأن الضريبة لا ترتبط بخدمة مباشرة (منفعة خاصة) يتلقاها المكلف نظير دفعه لها كما هو الشأن بالنسبة للرسم ويؤدي بالمكلفين الخاضعين (الأشخاص الطبيعيين والمعنويين) إلى التهرب واتباع الطرق والأساليب التي تحول دون دفعهم للضرائب لهذا يتم سن التشريعات والآليات الكفيلة بمحاربة هذه الظواهر والتي من أبرزها الرقابة الجبائية.

المطلب الثاني: مفهوم الرقابة الجبائية وأهدافها.

قبل التطرق إلى مفهوم الرقابة الجبائية تجدر بنا الإشارة إلى أن المفهوم العام للرقابة حيث تعددت التعاريف المرتبطة بها ، والتي تعني أن كل شيء يسير وفقا للخطة المرسومة والتعليمات الصادرة والقواعد المقررة ، أما موضوعها فهو تبيان نواحي الضعف أو الخطأ من أجل تقويمها ومنع تكرارها.¹

1. مفهوم الرقابة الجبائية.

النظام الضريبي الجزائري هو نظام يقوم على أساس تصريحي كنظام عام متعارف عليه، من أجل التأكد من دقة وصحة التصريحات المدلة بها ولذلك فإن المصالح الجبائية تباشر عملية الرقابة الجبائية ضمن إطار واضح لمواد التشريع الجبائي يتم من خلالها تحديد مفهوم الرقابة الجبائية وسنتركز على التعاريف التالية:

تعريف 01: تعرف الرقابة الجبائية على أنها فحص للتصريحات والسجلات والوثائق والمستندات التي بحوزة المكلفين بالضريبة الخاضعين لها سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين وذلك بغرض التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية.²

¹ - حمدي سليمان ، الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية ، مكتبة دار الثقافة ، الأردن ، 1998 ، ص 13.

² - ولهي بوعلام ، نحو إطار مقترح لتفعيل آليات الرقابة الجبائية من آثار الأزمة المالية ، حالة الجزائر ، (مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس سطيف ، 20-21 أكتوبر) ، ص 06.

تعريف 02: هي تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي والتحقق من هذا المحتوى مع الإثبات والتصريحات المقدمة.¹

تعريف 03: تعرف أيضا بأنه الوسيلة التي تمكن الإدارة الجبائية من التأكد أن المكلفين ملتزمين بأداء واجباتهم وتسمح لها بتصحيح الأخطاء.²

2. أهداف الرقابة الجبائية.

من خلال التعاريف السابقة الذكر يمكننا أن نميز بين أهداف رئيسية وفرعية (ثانوية) للرقابة الجبائية:

أ. الأهداف الرئدية: وتمثل في ما يلي:

- التحقق من مدى احترام المؤسسة اتجاه القوانين الجبائية.
- مراقبة شروط معالجة المشاكل ذات الطابع الاجتماعي بالنسبة للإجراءات السارية المفعول
- تقييم مدى قابلية المؤسسة للاستعمال الإمكانيات التي يتيحها المشرع الجبائي.

ب. الأهداف الفرعية: وتمثل في ما يلي:

- تقييم الخطر الجبائي الناتج عن التطبيق السيئ للقواعد الجبائية.
- تجنب العقوبات والزيادات الناتجة عن التصريح أو التأخر فيه.
- إبراز نقاط القوة ونقاط الضعف للمساهمة في وضع القرار.

¹ - Ahmed Hmami, L'audit Comptable Et Financier, Edition Berti, Algérie, 2001,P172.

² - العياشي عجلان ، ترشيد الرقابة الجبائية على قطاع البنوك والمؤسسات المالية لحكومة أعمالها ونتائجها بالتطبيق على حالة الجزائر .(مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية الاقتصادية والحكومة العالمية ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس سطيف ، 20-21 أكتوبر) ص 3.

المطلب الثالث: أسباب إجراء الرقابة الجبائية ومبادئها.

من بين هذه الأسباب والمبادئ نجد:

1. أسباب إجراء الرقابة الجبائية.

هناك عدة أسباب دعت إلى ضرورة إيجاد نظام رقابي يقوم بمراقبة تصريحات المكلفين بالضريبة والحفاظ على حقوق الخزينة العمومية ومراقبة تنفيذ القوانين الجبائية والتي يمكن تلخيصها في ما يلي:

أ. حرية المكلف بالضريبة في التصريح بمداخيله:

بما أن نظم الضريبة الحديثة نظم تصريحية تتيح للمكلف بالتصريح بمداخيله من تلقاء نفسه ، وذلك من خلال تقديم المعلومات المتعلقة بنشاطه ومداخيله للإدارة الجبائية باعتبارها أساس لتحديد الوعاء الضريبي ، وتفترض أنها صحيحة ما لم يثبت العكس للتأكد من ذلك وجدت الرقابة الجبائية لمراقبة هذه التصريحات لمطابقتها لما هو موجود في الحقيقة.

ب. محاربة التهرب الضريبي:

يسعى بعض المكلفين بالضريبة إلى التهرب من دفعها عن طريق التحايل والتملص بشتى الطرق المختلفة بإضافة إلى ضخامة هذه الظاهرة وتوسع نطاقها دعت الضرورة إلى وجود آلية رقابية تهدف إلى المحافظة على أموال خزينة الدولة من خلال محاربة التهرب الجبائي.

2. مبادئ الرقابة الجبائية.

حتى تؤدي الرقابة الجبائية وظائفها لابد من توفر مبادئ الأساسية لها في¹:

¹ -Michel Bouver, Marie Christine, L'administration Fiscal En France (Puy.1988) P48.

أ. إقامة نظام ضريبي محكم:

يعتبر النظام الضريبي من بين المقومات الرئيسية للرقابة الجبائية حيث تنعكس نوعية السلطة التشريعية في المجتمع على القوانين التي تصدرها بصفة عامة ، والتي من بينها النظام الضريبي ولذلك فإن تطبيق الرقابة الضريبية يتطلب وجود نظام ضريبي فعال، وذلك من خلال تبسيط التشريع الجبائي حتى يستطيع المكلف بالضريبة من إمكانية فهمه بإضافة إلى وجود عدالة ضريبية للمكلفين.

ب. ترقية وتطوير الإدارة الجبائية:

التشريع الجبائي لا يكفي وحده لمحاربة الهرب الضريبي مالم يرفق بإدارة ضريبة فعالة والتي يجب أن تتوفر على مستوى عالي من التطور والكفاءة بإضافة لتوفرها على إمكانيات بشرية ومادية اللازمة والتي يمكنها من أداء وظيفتها على أحسن وجه بإضافة لإجراء تربيصات للأعوان الإدارة الجبائية ووضع برامج تكوينية تتماشى مع التجديدات التي يشهدها النظام الجبائي.


المبحث الثاني: أشكال ومهام الرقابة الجبائية وأسباب قيامها.

بما أن الرقابة الجبائية تعتبر وسيلة هامة لكشف المناورات التدليسية ومكافحة العمليات الغير قانونية والتي تلحق أضرار جسيمة بالخزينة العمومية فالاقتصاد الوطني على حد سواء فنجد فعالية الرقابة الجبائية تتأسس على مقارنة المعلومات التي احتوتها الملفات الجبائية والمعطيات الخارجية الواردة لها، لتمارس بشكل سليم وشامل على مستوى مفتشيات الضرائب ، أو على الرقابة الجبائية المعمقة التي تتم في المقر الاجتماعي المكلف بالضريبة والمسندة إلى عدة أجهزة مختصة في هذا المجال.

المطلب الأول: أشكال الرقابة الجبائية.

لدينا الشكل التالي يبين لنا أشكال الرقابة الجبائية وفقا للنظام الضريبي الجزائري.

الشكل (I-01): أشكال الرقابة الجبائية في الجزائر.



المصدر: المديرية العامة للضرائب. www.mfdgi.gov.dz تاريخ الولوج 2023/04/23 على 17:00

1. الرقابة الجبائية الشاملة.

إن الرقابة الجبائية الشاملة تتم داخل المكاتب مفتشيات الضرائب بشكل دوري دون تنقل أو بحث خاص من طرف أعوان الإدارة الجبائية ، بل ينجز هذا العمل بالمفتشية التي بحوزتها الملف الجبائي وفي مكتب العون المكلف برقابة الملفات الجبائية خاصة منها الخاضعة للنظام الحقيقي كما لا يمكن استعمال التدقيق المعمق نظرا للملفات التي بحوزتها أما الرقابة الجبائية الشاملة تتمثل في:

✓ الرقابة الشكلية:

إن الرقابة الشكلية تغطي جميع التدخلات التي تهدف لتصحيح الأخطاء المادية الملاحظة عادة في التصريحات المقدمة وكذا التحقق من هوية المكلفين ، كما تعتبر أول عملية رقابية تخضع لها التصريحات الجبائية والمعتمدة على القراءة السطحية لها ، وتحدد بالخصوص في التحقق على المستوى الشكلي للمعلومات التي يجب أن يتضمنها التصريح مثل: الهوية الجبائية ، إمضاء وختم المكلف....، تصحيح الأخطاء الحسابية التي تأتي من ترحيل المجاميع والأرصدة، وعليه إن هذا النوع من الرقابة الجبائية يعتبر أساسي بهدف ضمان صحة وصدق التصريحات المقدمة دون التعمق في محتوياتها ، أما في حالة نقص المعلومات المقدمة من طرف المكلفين أو ظهور معطيات تثير الشك في مصداقية التصريحات ، يقوم المفتش بطلب المزيد من المعلومات والتوضيحات وذلك بالاتصال المباشر مع المكلف في جل لا يقل عن ثلاثين يوم لتقديم الرد بهدف تقديم الرقابة الشكلية فكرة أولية عن الملف الجبائي ليتم من خلاله إعطاء قرار مبدئي عن مصداقية التصريحات سواء في قبوله أو بتحويله إلى الرقابة على الوثائق أي أن الرقابة الأولى تعتبر تمهيد للرقابة الجبائية الموالية.

✓ الرقابة على الوثائق:

على غرار الرقابة الشكلية التي تهتم بالفحص السطحي لتصريحات المكلفين، فإن الرقابة على الوثائق تهتم بإجراء فحص نقدي وشامل للتصريحات الجبائية المكتتبه من قبل المكلفين وهذا في مقر المفتشية أين يتواجد

الملف الجبائي بمقارنتها مع مختلف المعلومات والوثائق المتوفرة من مكتب البحث على المادة الخاضعة للضريبة ومكتب البطاقات المنتقاة من قنوات أخرى كالإدارات والهيئات العمومية، الجمارك ، البنوك ، المتعاملين وغيرها من الأطراف الأخرى.

ومنهم نجد أن المفتش يقوم بتحليل وفحص كل النقاط المتضمنة في التصريحات مع دراسة مدى ترابط وتجانس الأرقام المقدمة في سنة التصريح مقارنة بالسنوات السابقة بهدف اكتشاف الأخطاء والتلاعبات المسجلة وفي حالة بقاء الغموض يحق للمفتش أن يطلب معلومات وتوضيحات إضافية من طرف المكلف بالضريبة.

• طلب المعلومات:

بموجب المهام والامتيازات المخولة لمفتشي الضرائب ، يمكنه أن يطلب من المكلف بالضريبة إمداده فض المعلومات حول النقاط التي احتوتها التصريحات المقدمة ، قد يتخذ هذا الطلب الصيغة الشفوية أو الكتابية.¹ ومثل هذا إجراء من شأنه أن يساهم في إرسال نوع من الحوار بين الطرفين وفي حالة عدم استجابة المكلف للطلب لا يلزم بعقوبة بل على الإدارة إرسال طلب كتابي تطلب فيه التوضيحات اللازمة.


• طلب التوضيحات:

عندما يرفض المكلف بالضريبة الإجابة على طلب الشفوي أو لما يكون الجانب يمثل الرفض عن كل أو جزء من النقاط المطلوبة تقديمها ، يتعين على المفتش أن يعيد طلب كتابيا لأنه يضيف طالب الإلزامية أكثر ليبين بشكل صريح النقاط التي يراها ضرورية للحصول على التبريرات والتوضيحات اللازمة بتقديم أدلة على صحة التصريحات المقدمة وهذا خلال ثلاثين يوما (30) من تاريخ الطلب.²

¹ - P.Colin. Cr.Gervase. M.Rosetti. Fiscalité Pratique, Librairie Vuibert.Septembre 1994 , Paris,P28.

² - المادة 59 من قانون الإجراءات الجبائية ، المديرية العامة للضرائب ، الجزائر ، 2008، ص45.

الشكل (I-02) : الرقابة على الوثائق.



المصدر: Guide Du Contrôle Sur Pièces, Direction Générale Des Impôts. Alger. 2004, P7.

ونظرا لكثافة الملفات الجبائية يصعب على المفتش التدقيق بشكل معمق في التصريحات المقدمة ، فتلجأ الإدارة الجبائية إلى الرقابة المعمقة في عين المكان عن نطاق المفتشية ليحول الملف إلى الهيئة المختصة وعليه نجد أن الهدف من الرقابة على الوثائق هو اكتشاف المكلفين الغير أمناء وتصحيح الأخطاء المرتكبة كما تساعد في اختيار الملفات التي تشكل موضوع للرقابة المعمقة من أجل تطهيرها.

2- الرقابة الجبائية المعمقة.

بخلاف الرقابة الجبائية الشاملة ، تتمثل الرقابة الجبائية المعمقة في التدخلات المباشرة للأعوان المدققين بأماكن تواجد نشاطات المكلفين ، إذ تهدف هذه التدخلات إلى التأكد من صحة ونزاهة التصريحات المكتتبه من

طرفهم كما يتم الفحص الميداني للدفاتر والوثائق المحاسبية مع تبريراتها اللازمة وهذه لأربعة سنوات لم يمسهما التقادم لمحاولة الكشف عن احتمالات التهرب الضريبي.¹

كما يتناول هذا النوع من الرقابة الفحص الدقيق والمميز لمحتوى الملف الجبائي سواء على مستوى نيابة المديرية الولائية للرقابة الجبائية أو المصالح الجهوية للأبحاث والمراجعات حسب الاختصاص ، ممثلة في عدة فرق مختصة أما التمييز بين أنواع الرقابة الجبائية يكمن في حجم الإمكانيات المستعملة والأهداف المسطرة في حين معايير المعتمدة في إحالة الملف الجبائي على الرقابة المعمقة فهي عديدة أهمها التصريح بالعجز المكرر ، النقص المستمر في الربح المحقق ، إشارة واضحة بوجود تلاعبات وتجاوزات تم الكشف عنها عن طريق الرقابة الشاملة للفصل فيها ، أما الأعوان المكلفين بهذه المهمة يجب ألا تقل رتبهم عن مفتش ضرائب كما يتم الانتقال إلى مكان مزاوله نشاط المكلف للإجراء معاينة ميدانية للتأكد من صحة ونزاهة التصريحات المقدمة وتتمثل الرقابة الجبائية المعمقة في:

- التدقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة (VC)
- التدقيق المعمق لمجمل الوضعية الجبائية للأشخاص الطبيعيين (VASPE)

التدقيق المصوب في المحاسبة (تم استحداثه بموجب قانون المالية 2010) VCP

✓ التدقيق في محاسبة المكلف:

يعد التدقيق في المحاسبة أحد وسائل الرقابة الجبائية لتقوم بفحص دقيق لمختلف الدفاتر والوثائق المحاسبية شكلا ومضمونا الخاصة بالمكلف بغية التأكد من مصداقية التصريحات المقدمة ، كما عرفت المديرية العامة للضرائب المراجعة المحاسبية "هي مجموعة العمليات التي يستهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية

¹ - Michel Bover, Marie Christine, L'administration Fiscale En France, Pub, Paris,1988,P 47.

المكتتبة من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبتها (مهما كانت طريقة حفظها حتى لو كانت بطريقة معلوماتية إلا الدفاتر التجارية الواجبة قانونا) والتأكد من مدى تطابقها مع المعطيات المادية وغيرها حتى يتسنى معرفة مدى مصداقيتها.¹

وعليه فالتدقيق في المحاسبة يهدف التأكد من صحة وصدق التصريحات المكتتبة بمقارنتها مع مختلف التجاوزات المستعملة من المكلفين سواء بقصد أو دون قصد.

3- التدقيق المعمق لمجمل الوضعية الجبائية:

عرفته المديرية العامة للضرائب على أنه مجموعة العمليات التي تستهدف الكشف عن الفارق بين الدخل الحقيقي المكلف والدخل المصرح به ، أي بصفة عامة التأكد من التصريحات على الدخل العام (المداخيل المحققة خارج الجزائر فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عقارات مبنية وغير مبنية....)².

أما الاقتصادي Thierry Lambert عرفه على أنه " مجموعة العمليات التي تهدف إلى مراقبة صحة التصريحات ، المداخيل الإجمالية الخاضعة للضريبة على الدخل وبمقارنة الدخل المصرح بها من إجمالي المداخيل المحققة أثناء مسيرة الحياة"³.

4- التدقيق المصوب في المحاسبة:

¹ - دليل المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية ، المديرية العامة للضرائب ، الجزائر ، 2006 ، ص13.

² - دليل المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية ، مرجع سبق ذكره ، ص 25.

³ - Thierry Lambert, Vérification Fiscale Personnelle, Economique, Paris, 1984, P8.

تم استحداث مؤخرا شكل آخر من أشكال الرقابة الجبائية طبقا للمادة 24 من قانون المالية لسنة 2010 والمسعى بالتدقيق المصوب في المحاسبة والمنصوص عليه في المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية الذي يميز بين عدة خصائص عن سابقه ومن بينها نجد:¹

- يمكن للأعوان الإدارة الجبائية إجراء تدقيق في محاسبة المكلفين و إجراء كل التحديات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها لمدة نقل عن سنة جبائية واحدة.
- لا يمكن إجراء التدقيق في المحاسبة إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية برتبة مفتش على الأقل.
- يخضع التدقيق المصوب في المحاسبة لنفس قواعد التدقيق بشكل عام باستثناء بعض النصوص.
- لا يمكن تحتي بطلان إلا جاء، أن تستغرق مدة التدقيق في عين المكان الدفاتر والوثائق المحاسبية أكثر من شهرين 2
- للمكلف أجل ثلاثين يوما لإرسال ملاحظاته أو قبوله ابتداء من تاريخ تسلّم الإشعار بالتقويم.
- إن ممارسة التدقيق المصوب لا يمنع الإدارة الجبائية من إمكانية إجراء التدقيق المعمق في المحاسبة لاحقا والرجوع إلى الفترة التي تم فيها عملية التدقيق ، ولكن يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الحقوق المطالب بها نتيجة إعادة التقييم المتهم عند التدقيق المصوب.

المطلب الثاني: مهام الرقابة الجبائية.

تعريف المراجعة:

تعددت مفاهيم المراجعة عند المنطويين والأخصائيين فمنهم من عرفها على أنها:

¹- المادة 24 من قانون المالية لسنة 2010 ، الجريدة الرسمية رقم 711 الصادرة بتاريخ 2009/12/31.

المراجعة هي عملية فحص انتقادي منظم لأنظمة الرقابة الداخلية والبيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والسجلات والقوائم المالية للمنشأة التي تراجع حساباتها تعتمد إبداء رأي فني محايد عن مدى صحة القوائم المالية أو الحسابات الختامية التي أعدها المشروع عن نتيجة أعماله ، ربح وخسارة ، وعن مركزه المالي وذلك بناء على المعلومات والإيضاحات المقدمة لمراجع لحسابات وطبقا لما جاء بالدفاتر والسجلات.¹

ومنهم من يعلق عليها مصطلح تدقيق الحسابات ويعرفه بأنه "تدقيق الحسابات هو فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات و الحسابات والدفاتر الخاصة بالمشروع ، فحصا انتقاديا منظما يقصد الخروج برأي فني محايد للقوائم .

إضافة إلى ذلك تسمح بتقسيم الحظر الجبائي الذي يعد ضروري ومؤشر للوضعية المالية للمؤسسة واكتشاف نقاط القوة والضعف لها.

مهام المراجعة الجبائية تأخذ عدة أشكال تختلف من حيث تطبيقها أو مجالها وتتمثل في:

• مهام المراجعة الجبائية بالذمبة لشمولية دراسة الضرائب:

من مهام المراجعة الجبائية أن تقوم بدراسة وضعية المؤسسة اتجاه الضرائب الخاضعة لها لتسوية معاملاتها مع المصالح الضريبية ، وتكون هذه الرقابة على نوع واحد من الضرائب أو على عدة أنواع منها بهدف تقسيم وضعيتها من أجل إعطاء أو تحديد نطاق الضعف العائدة بمجال الجبائية، والمؤسسة تحتاج إلى هذه الرقابة لضمان السير الحسن لنشاطها وأعبائها اتجاه المصالح الجبائية.

• مهام المراجعة الجبائية بالذمبة لتحقيق الأهداف:

¹-عبد الفتاح ، مبادئ وأسس المراجعة علما وعملا، مكتبة شباب الجامعة ، بيروت ، 1994، ص 27.

إن المراجعة الجبائية تبحث عن إمكانية تخفيف الحظر الجبائي ، وهذا بمحاولة جعل النظام الجبائي متكيف مع أهداف المؤسسة إضافة إلى إمكانية إعادة النظر في القوائم المالية بإدخال تحديث علميا.

المطلب الثالث: أسباب قيام الرقابة الجبائية.

هناك سببين رئيسيين لقيام الرقابة الجبائية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:¹

1- الرقابة الجبائية كوسيلة لمتابعة التصريحات الجبائية:

تعد الرقابة الجبائية وسيلة هامة لمتابعة النظام التصريحي لأن المكلف هو يحدد بنفسه أسس فرض الضريبة ويصرح بها للإدارة الجبائية وعن طريقها يتم التأكد من صحة هذه التصريحات المكتتبه وضمان مصداقيتها وصحتها، كما تسمح أيضا بتجسيد مبدأ العدالة الضريبية.

2- الرقابة الجبائية كوسيلة لمكافحة التهرب الضريبي:

نظرا لأسباب متعددة يلجأ بعض المكلفين بالضريبة إلى التهرب أو تخفيف العبء الضريبي بشتى الطرق والأساليب الشرعية وغير الشرعية لذلك فإن عملية مكافحة هذه الممارسات التدليسية يعتبر من أولويات الإدارة الجبائية والتي تمتلك سلطة وصلاحيات واسعة تمارسها عن طريق تقنيات مختلفة ومتعددة على مختلف أصناف المكلفين والتي من بينها الرقابة الجبائية والتي تعد الأداة الضرورية لمكافحة التهرب الضريبي لأنها تشكل ضمان لتحقيق مصالح الخزينة العمومية.

¹ - سودي مصطفى، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

المبحث الثالث: نتائج وصعوبات الرقابة الجبائية وكيفية تفعيلها في الجزائر.

لقد ابتعدت الإدارة الجبائية عن الهدف الأساسي الموكل لها، بسبب اتسامها بمصالح إدارات الدولة المختلفة اقتصاديا كالتسيب والإهمال واللامبالاة وانعدام الوعي وغياب العناصر الكفوءة والنزهة من جهة وافتقار الإدارة الجبائية للوسائل المادية العمومية من جهة أخرى لا يمكنها من أداء مهمتها على أحسن ما يرام بسرعة واتقان ، قد تعقد القضية ولا تساهم في حلها كما يمكن القول أن جانبا هاما في تفشي الظاهرة ينجم عن عدم كفاءة القدرات الإدارية والتي تضع حد لنطاق التدخل الفعال للإدارة وتشجيع سلوك المراوغة والتهرب ، فنقص إمكانيات المادية والبشرية ، وعدم فعالية الرقابة يقلص من الطموحات المرجوة في مكافحة ظاهرة التهريب الضريبي ومنه سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى الصعوبات التي تواجه الرقابة الجبائية وكذا كيفية تفعيل هذه الرقابة.

المطالب الأول: نتائج الرقابة الجبائية على المستوى الوطني.

تعد هذه المرحلة خلاصة عمل العون المدقق بحيث يقوم بإبلاغ المكلف بالضريبة بنتائج التدقيق في محاسبته وهذا عن طريق التبليغ الأولي لتسوية الوضعية الجبائية وإذا كان الرد مجدي ويفيد عملية التدقيق فعليه يتم تصحيح وتسوية الوضعية الجبائية بالتبليغ النهائي والذي على أساسه تصدر الجداول الضرائب الواجبة الدفع ، كما يتم الإبلاغ ذلك بإشعار رسمي للمكلف شخصا حتى إن لم يكن هناك تقويم.

الجدول 01: نتائج الرقابة الجبائية بعد إنشاء مديرية البحث والمراجعات (1999-2013)

المجموع العام		VASFE نتائج الرقابة المعمقة		VC نتائج التحقيقات المحاسبية		السنوات
المردودية (بالمليون دج)	عدد ملفات المراقبة	المردودية (بالمليون دج)	العدد	المردودية (بالمليون دج)	العدد	
11786	1406	-	-	11786	1406	1999
10308	1696	-	-	10308	1696	2000
13178	1839	320	99	12858	1740	2001
17812	1837	796	165	17016	1672	2002
16278	1971	715	223	15563	1748	2003
11242	1356	815	238	10427	2118	2004
15785	2475	738	258	15047	2217	2005
74655	2506	985	278	73670	2228	2006
15344	2632	1307	438	14037	2194	2007
21891	2721	1288	357	20533	2374	2008
75883	2864	5896	381	74595	2483	2009
47399	2385	1633	396	41503	1989	2010
35786	1648	99	204	34153	1444	2011
31458	1700	1507	18	31359	1682	2012
37762	2108	1707	299	36255	1809	2013
436564	32154	17454	3354	419110	28800	مجموع

المصدر: بكرتي بومدين ، يوسف رشيد ، دور التدقيق الجبائي في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، مقال

منشور، مجلة الدراسات الجبائية ، جامعة البلدة، 2015، ص19.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه الرقابة الجبائية .

من بين الصعوبات التي تواجه الرقابة الجبائية:¹

1- قصور الإمكانيات البشرية: الإدارة الجزائرية سياسة منتظمة ومنهجية نتج عنها نقص في الجانب البشري نوعا وكما .

1-1- من الناحية الكمية: إن ضخامة عدد الملفات المقارنة بالكفاءات الضرورية لمراقبتها يفسر إلى حد كبير الفترات المتباعدة والمتفاوتة ، لتشن حملات الرقابة ، والتدخل سواء منها الروتينية أو الاستثنائية ، وهو بدوره ما يؤمن ضمانا للمكلف ، فيصبح بموجبه متهرب أو أكثر أمانا إذ قلت أو ضعفت وتيرة الرقابة وكلما زاد آمال المهترئين الذين ربحهم أكثر من خسارتهم بإضافة إلى النقص الفادح لعدد المحققين مما يجبر عنه نقص عمليات الرقابة.

2-1- من ناحية الكفاءة (النوعية):² إن الاعتماد على سياسة الضريبة لا تعطي الكفاءة والمهارة والدور الفعال، فإنه ينعكس سلبا على فاعلية النظام الضريبي والإدارة الجبائية نفسها ، فتعقد ملفات المعالجة وتشعبه إضافة إلى ضعف إمكانية الإدارة من حيث الكفاءات والمهارات في إدارة التسيير ويرجع هذا :

- ضعف في التأهيل والكفاءة.
- غياب وعدم إدراك الموظفين والأعوان الإداريين للنقاط المختلفة في مجال الجباية والحسابات المعمقة والتشريعات الضريبية.

¹- يونس أحمد بطريق، مبادئ المالية العامة ، مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية ، 1998 ، 160.

²- مرجع نفسه ، ص 160.

مما سبق فإن توفر العناصر الفنية ذات الكفاءة العالية والخبرة الواسعة التي يحققها ارتفاع مستوى تأهيلها وتدريبها يعد عاملا أساسيا لقيام الإدارة الجبائية ، الشيء الذي يعبر على مدى ارتباط الإدارة بكفاءة الإمكانيات البشرية ، فتطور الاقتصاد ينتج عنه زيادة المكلفين بالضريبة والملفات المعروضة للدراسة فمن الضروري تدعيم الجهاز الإداري بإمكانيات البشرية التي تعد الركيزة الأساسية لدفع الجبائية إلى انجاز مهامها على أكمل وجه.

2- قصور الإمكانيات المادية:¹ إن نقص الإمكانيات المادية للإدارة الجبائية يعد حاجز أمام أي إصلاح جبائي ولعل من أمثلة ذلك في الواقع للإدارة ما يلي:

- القصور في المقررات واعتبار بعضها الآخر بحاجة لترميم وتجديد.
- نقص وانعدام بعض الأماكن لأدنى التقنيات لمعالجة المعطيات والإحصائيات بالإضافة إلى افتقار الإدارة إلى الأجهزة الضرورية كأجهزة الإعلام الآلي وأيضا بعض الأدوات خاصة مع التطورات التي تشهدها اقتصاديات العصر باستعمال تقنيات في غاية الحداثة التي رأسها الانترنت والإعلام الآلي فرغم الإصلاحات والتعديلات فإن الإعلام الآلي مثلا لم يجد بعد مكانته الحقيقية أو بالأحرى الطبيعية ضمن الأولويات.
- نقص المطبوعات الإدارية مما يتسبب في تعطيل الكثير من العمليات الجبائية.
- انعدام المحفزات المادية والمشجعة على التفاني في العمل.

إن إعطاء الأهمية للوسائل البشرية مع إهمال الوسائل المادية يعتبر عائقا أمام رفع مستوى فعالية الإدارة الجبائية التي تختلف نشاطاتها وتنوع أدوارها ، فهي تقوم بالمهمة العادية المتمثلة في إحصاء المكلفين مع تحديد وعائها زيادة على مهمتها الرقابية التي توجب التنقل إلى عين المكان.¹

¹ - جلال الشافعي ، العولمة الاقتصادية، الأثر على الضرائب في مصر، في كتاب الأهرام والاقتصادي، العدد 179، نوفمبر 2002، ص 64.

3- عدم فعالية الرقابة وتعقد للإجراءات الإدارية والتنظيمية:²

أ- عدم فعالية الرقابة: رغم الصلاحيات المخولة للإدارة إلا أنها بقيت تعاني نقصا ذلك من خلال:

- إن الرقابة لا تستجيب للأهداف المتوخات لأن مصالح الرقابة لا تؤدي دورها ، وإن الفرق للرقابة انخرقت عن دورها ولا توجد تنسيق بين مختلف المؤسسات المعنية كالجمارك ، البلديات وغيرها.
- في غياب الرقابة الفعلية والفاعلة يفتح المجال أمام العديد من الجهات للتهرب من دفع الضريبة وذلك عن طريق عدم التقيد الرسمي للفواتير.
- عدم تطبيق صلاحيات التحقيق الجبائي المحاسبي ، التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية بالشكل المطلوب باستثناء بعض العمليات المحددة على مستوى الولايات (خاصة التحقيق المعمق) وذلك لأسباب نذكر منها:

- عدم تدعيم أنماط هذه التحقيقات بدوريات تطبيقية.
- الاستعمال المحدود للسلوك المصرفية مع تماطل البنوك والمؤسسات الخاصة في إعطاء الوضعية الفعلية المكلف بمصالح الرقابة.
- عدم تمكن عمليات الرقابة أثناء إجراءاتها من الوصول فعلا إلى الأهداف التشريعية المرجوة والواجب الوصول إليها.

ب- تعقد الإجراءات الإدارية والتنظيمية: تكمن الصعوبات التي تواجه الإدارة الجبائية فيما يلي:

¹- خليل هيكل، الرقابة على المؤسسات العامة الاستهلاكية، منشأة المعارف، الإسكندرية ، 1971. ، ص 88.

²- المرجع نفسه ، ص 87.

- صعوبة ربط وتحصيل الضريبة: وتقديرها إن ثقل الإجراءات يزيد حتما من الصعوبات التي تواجه الإدارة في تقدير بعض أوعية الضريبة ، مما يشجع المكلف على التهرب ، فقد تعمل الإدارة الجبائية على ربط الضريبة ربطا جزافيا بأقل أو أكثر من قيمتها مما يؤدي إلى آثار معنوية ومادية على المكلفين.
- عدم التشدد في فرض العقوبات والجزاءات على المتهربين: ذلك من خلال محاكمات الغش الضريبي والرشوة المفتشية في قضايا التهرب الضريبي التي من المفروض أن يفرض عليها عقوبات صارمة ، والملاحظ أن الأحكام الصادرة في قضايا الغش الجبائي تتميز بالبطء لأن القاضي يطلب بإجراء تحقيق خبرة التأكد من وجود غش ضريبي.

4-غموض النصوص الضريبية: ¹عدم وضوح النصوص الضريبية يجعل الموظفين في المصالح الضريبية غير قادرين وعاجزين عن المتابعة اليومية للإجراءات التشريعية والقانونية المسندة اليها من طرف الإدارة المركزية ، فكثيرا مما قيل إن الجهاز الضريبي الكفاء من بإمكانه أن يحول أحسن الضرائب إلى أسوأها وبالتالي لا بد من تحديد وتحقيق أهداف مستمرة لتبسيط النظام الجبائي ويكون ذلك من خلال القيام بتعديلات جديدة هادفة عن طريق:

- تقليص عدد الضرائب ومعدلاتها.
- العمل على انجاز ضرائب بسيطة وسهلة ومعدلاتها ، بدلا من تلك الضرائب المعقدة.
- تبسيط أحكام وقوانين الضرائب وإجراءات تنفيذها ، بالإضافة إلى توضيح الإعفاءات الضريبية وتحديد غاياتها.

5- عدم عدالة النظام الجبائي: يؤدي غياب العدالة أمام الضريبة المفروضة إلى الشعور بالظلم لدى المكلف والتي تقلل من حسه المدني اتجاه الواجب الجبائي فيؤدي إلى الغش الضريبي ومن ثم فالعدالة الضريبية لا تحقق

¹ - عبد المجيد دران ، المالية العامة ، دراسة مقارنة النفقات الإيرادات ، دار النهضة ، بيروت ، ط4 ، 1999، ص275.

نظام ضريبي يجعل كل فرح يساهم في النفقات العامة حسب مقدرته التكليفية ، ومن ثم يقوم النظام العادل بتصحيح اللامساواة الناتجة عن التوزيع الأولي للدخول ، فالعدالة تعني اذن وجود نظام جبائي يعمل على جعل المكلف بالضريبة يدفع حسب مقدرته وحسب إرادته.¹

المطلب الثالث: آليات تفعيل الرقابة الجبائية.

تتوقف الرقابة الجبائية على فعالية الإدارة الجبائية ، الأمر الذي يتطلب من هذه الأخيرة اتخاذ مختلف الإجراءات التحسيسية والمادية التي من شأنها تفعيل دور مصالح الرقابة الجبائية في القيام بمهمتها وتحقيق الهدف من وجودها والمتمثل في ظاهرة الغش والتهرب الضريبي اللتان تؤثران على الحصيلة الضريبية وعليه سنعرض مجموعة من الحلول:

- نشر الوعي الضريبي: على الإدارة الجبائية إتباع سياسات رشيدة ومتطورة في إيصال الوعي الجبائي ونشره بين المواطنين من خلال تجسيد مختلف الوسائل العصرية كوسائل الإعلام بنشر مقالات عن أهمية الضرائب كمورد اقتصادي عام للدولة ، يساهم في تغطية النفقات العامة وبرمجة حصص تلفزيونية وتنظيم ندوات إعلامية تتناول مواضيع وحالات جبائية معينة ومخالفات وما ينتج عنها من عقوبات جزائية ما يسهل الفهم والاستيعاب لدى المكلف مما يجعله ملتزما اتجاه واجباته الجبائية.²
- تطوير الإمكانيات البشرية ورفع أعوان الرقابة الجبائية: إن تدعيم الجهاز الإداري بإمكانيات البشرية العالية أصبح الركيزة الأساسية لدفع الإدارة الجبائية نحو أكمل وجه ، إذ أصبح من الضروري على السلطات اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحسين كفاءة أعوان الرقابة الجبائية وتكوين إطارات متخصصة في مجال الرقابة الجبائية.

¹ - يونس أحمد البطريق، مرجع سابق، ص 161.

² - مغازي عبد الرحمان ، شيخي بلال ، دور الإدارة الجبائية في التحصيل الضريبي عن طريق تفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر ، مجلة الدراسات الجبائية في الجزائر ، 2003 ، ص 44.

- تطوير الجهاز الإداري الجبائي: بتوفير الوسائل المادية المتطورة بغية تحسين أداء مصالح الرقابة الجبائية يتعين على الإدارة الجبائية العمل على توفير مختلف الإمكانيات والوسائل المادية المتطورة ، التي تساعد على انجاز المهام وفق أسلوب عصري متطور.¹
- تدوين التشريعات الضريبية: نظرا للقصور والغموض الذي يعرفه التشريع الجبائي الجزائري والذي يشكل عائق أمام عملية الرقابة الجبائية يتعين على المشرع القيام بما يلي:
 - تعديل وتحسين قانون الإجراءات الجبائية ومختلف القوانين واللوائح الضريبية حتى يصبح أكثر وضوحا ومرونة في تطبيق سواء من قبل المكلفين أو من قبل أعوان الإدارة الجبائية.
 - كما يجب على المشرع العمل على تحقيق التناسق بين القوانين واللوائح الضريبية وان تشمل جميع المكلفين المعنيين بالمساهمة في المردودية الجبائية.²
 - تقليل عدد الضرائب وتعديلها مع العمل على إيجاد ضرائب بسيطة.
 - تبسيط أحكام وقوانين الضرائب وإجراء تنفيذها إضافة إلى توضيح الإعفاءات الضريبية.
- تحقيق العدالة الضريبية: لتحقيقها لابد من توفير مجموعة من الإجراءات نذكر منها ما يلي:
 - شمولية الضرائب: أن تصيب جميع الدخل حتى لا يشعر المكلف أن هناك من يحقق إيرادات ولا يدفع الضرائب.
 - معدل الضريبة: أن يكون المعدل في حدود المعقول لأن المعدل المرتفع يترك أثر سلبي على نسبة المكلف.
 - الإعفاءات الضريبية: حيث يجب مراعاة الحالة الاجتماعية للمكلف وذلك بالتحديد التدقيق لقدرته التكاليفية مع تشجيع المكلفين على مسك الدفاتر التجارية.


¹ - منى مقلاتي ، دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، يومي 28/29 أكتوبر 2015 ، ص 9.

² - عوادى مصطفى ، رجال نصر الغش والتهرب الضريبي الجزائري ، ط 2010_2011، ص 87.

- **التشديد في فرض العقوبات: وذلك من خلال ما يلي:**
 - إعادة النظر في العقوبات المفروضة على المهربين مع التأكيد على أن الغش والتهرب الضريبي يعني الاعتداء على حقوق أفراد المجتمع كافة.
 - تطبيق العقوبات الجزائية على المكلفين المتهربين وأيضا على الذين لا يقدمون أو يتهاونون في تقديم التصريحات المطلوبة أو يقدمون تصريحات خاطئة.
- **تحديد العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة: وهذا هو الحل المستهدف من قبل كافة الإصلاحات الجبائية والمشاريع التي تتبناها الإدارة الجبائية حيث تتوقف هذه العملية على كل من الطرفين أي أن الإدارة الجبائية والمشاريع من جهة والمكلف بالضريبة من جهة أخرى إذ عليها اتخاذ الإجراءات الكفيلة لتحسين هذه العلاقة.**

خلاصة الفصل:

الرقابة الجبائية هي أداة قانونية ممنوحة للإدارة الجبائية والتي تسعى من خلالها إلى المحافظة على الأموال العمومية وكذا التحقق من صحة و دقة المعلومات المصرح بها من طرف المكلفين بالضريبة ومطابقتها مع المداخيل المحققة والمعلومات التي تم الحصول عليها من مصادر أخرى والعمل على اكتشاف الأخطاء والقيام بتصحيحها ، ونظرا لأهمية الرقابة الجبائية فقد تم إنشاء هياكل إدارية تختص بعملية الرقابة الجبائية وإجراءاتها وتداول على تنفيذ قوانينها ومراقبة التسيير الجيد لها على جميع المستويات الوظيفية والجهوية والولائية ، كما ان المشرع الجبائي حدد لها أشكالاً مختلفة على حسب نوع النشاط وأهمية رقم الأعمال من جهة ومن جهة أخرى قام بسن مجموعة من القوانين والإجراءات بهدف تنظيم سيرورة عملية الرقابة الجبائية من خلال الحقوق الممنوحة لكل من المكلفين بالضريبة ومصالحة الضرائب انه إذا أدى عدم الالتزام بها الى بطلان الإجراءات الجبائية.



الفصل الثاني:
التحصيل الجبائي في
الجزائر.

تمهيد:

يعتبر التحصيل الضريبي المرحلة النهائية للإدارة الجبائية في تحويل الدين الجبائي الخاص بالملكفين بالضريبة إلى سيولة نقدية لحساب الخزينة العمومية .

فبعد تصفية الضرائب وتحديد سعر الضريبة ومعدنها ومبادئها يأتي دور تحصيل الضريبة والهيئات المسؤولة عن التحصيل هي قباضات الضرائب بمختلف أنواعها .

ومن أجل ذلك هناك طرق لتحصيلها وإجراءات جبائية محددة ومفصلة لفرض الضريبة ومتابعة آثارها على الهيكل الضريبي وتنظيمها بمختلف تطوراتها ، حيث يتوقف نجاح الدولة في اختيار النظام الضريبي الأمثل على معرفة كامل ايدولوجيات المجتمع وكافة أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وسيتم التطرق من خلال هذا الفصل إلى التحصيل الضريبي وطرقه وإجراءات التحصيل الجبائي في الجزائر حيث تناول هذا الفصل ثلاث مباحث:

- المبحث الأول: عموميات حول التحصيل الضريبي.
- المبحث الثاني: طرق التحصيل الضريبي.
- المبحث الثالث: إجراءات تحصيل الضريبة في النظام الجبائي الجزائري.

المبحث الأول: عموميات حول التحصيل الضريبي.

تسعى الإدارة الجبائية لتحصيل الضرائب لأنها تعد مصدرا هاما وأساسيا لإيرادات الدولة التي تحتاجها لسد النفقات العامة وذلك بعد قيام مصلحة الضرائب بإبلاغ المكلف بها وبموعد وفائها وفق إجراءات تتم من خلالها جمع الحصيلة الضريبية بطرق ملائمة ومناسبة وإذا أخفقت في ذلك فلا بد من وضع غرامات للمكلف للالتزام بأداء الضريبة المفروضة والمطبقة عليه.

المطلب الأول: مفهوم التحصيل الضريبي.

لقد تعددت تعاريف التحصيل الضريبي إلا أنها تصب في معنى واحد.

- التعريف الأول: هي مجموعة من الإجراءات الإدارية والتقنية التي يتم بواسطتها تحويل قيمته الضريبية من ملكية المكلف بدفعها الى الخزينة العمومية.¹
- التعريف الثاني: التحصيل الضريبي هو مجموعة من العمليات التي تقوم بها الإدارة المالية في سبيل وضع القوانين والأنظمة الضريبية موضع التنفيذ وبالتالي إيصال حاصلات الضرائب الى خزينة الدولة.²
- التعريف الثالث: يقصد بتحصيل الضريبة مجموعة من العمليات التي تستهدف نقل قيمتها من ذمة المكلف الى الخزينة العمومية من اجل استفاء حقها ، ويرتبط تحصيل الضريبة بالواقعة المنشأة لها والسلطة المتخصصة بتحصيلها وطرق التحصيل ومواعيده وضمائنه ويتم الدفع نقد أو عن طريق البنك أو حوالة بريدية.³

¹ - pierre blaumela fiscale en France, hacheuer Seme édition,1997,P45.

² - علي زغدود ، المالية عامة، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2006 ، ص 230.

³ - عبد الحميد، محمد القاضي ، دراسة الاقتصاد العام، القاهرة ، مصر، دار الجامعة المصرية ، 1984 ، ص 123.

وتجدر الإشارة إلى أن الدولة في الماضي كانت تلجأ إلى تحصيل عدد كبير من الضرائب عن طريق الالتزام وبمقتضى هذا النظام كان يتعهد فرد أو هيئة يسمى الملتزم بدفع مقدار الضريبة للدولة ثم يتولى الملتزم بعدئذ عملية التحصيل لحسابه الخاص، وهجرت هذه الطريقة نظرا لكثرة عيوبها والمتمثلة أساسا في كون الخزينة بمقتضى هذه الطريقة لا تحصل على كامل المبالغ المحصلة من الممولين وما يدفعه للخزينة هذا الفرق الذي كان يتجلى في بعض الأحيان نفقات الجباية.

المطلب الثاني: مبادئ التحصيل الضريبي وتحديد سعر الضريبة.

أولا: المبادئ التي تتحكم في التحصيل الضريبي.

هناك عدة مبادئ تتحكم في التحصيل الضريبي لا يجب إهمالها نذكرها فيما يلي:

- قاعدة اليقين: وتقضي هذه القاعدة ان تكون الضريبة التي يلتزم بدفعها المكلف محددة بأحكام تشريعية واضحة ، وذلك بأن يكون معدلها ووعائها وميعاد دفعها وطريقة تحصيلها مقررة بوضوح حتى يعلم بها المكلف.¹
- قاعدة الملائمة في التحصيل: تعني أن يراعي المشرع عند فرض الضرائب ملائمة ميعاد تحميلها مع ميعاد تحقيق الدخل لقوله تعالى: "كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُذِرُوا"².
- قاعدة الاقتصاد في التحصيل: ويقصد بها الاقتصاد في نفقات جباية الضرائب المثلثي التي تكلفها اقل نفقة ممكنة.³

¹ - مراد مهبوبي، إجراءات تحصيل الضريبة ، اي فاعلية ، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، العدد 39 سبتمبر 2014، ص 243.

² - القرآن الكريم ، سورة الأنعام ، الآية 141.

³ - مراد مهبوبي، المرجع نفسه ، ص 243.

ثانيا: تحديد سعر الضريبة (معدل الضريبة).

يقصد بسعر الضريبة النسبة بين مقدار الضريبة والقدر من المادة المكونة لوعائها، أي هو مقدارها منسوبا إلى قيمة محلها أو وعائها.¹

وبتعبير آخر هي النسبة بين مبلغ الضريبة والمادة الخاضعة لها حيث تسعى الدولة دوما إلى تحقيق المعدل الأمثل للضرائب ، فارتفاع سعر الضريبة لا يؤدي بالضرورة إلى ارتفاع الحصيلة الضريبية بل يؤدي في معظم الأحيان إلى انخفاضها خاصة إذا تجاوز المعدل الأمثل الذي يضمن لها تعظيم حصيلتها الضريبية.

وهناك طريقتين لتحديد سعر الضريبة:²

- الطريقة الأولى: هي التحديد النسبي لسعر الضريبة ويعرف انه السعر الذي يبقى ثابتا لا يتغير بتغيير وعاء الضريبة.
- الطريقة الثانية: هي التحديد التصاعدي للضريبة وهو السعر الذي يزداد بازدياد المادة الخاضعة للضريبة والعكس ، اي ينخفض بانخفاضها.

بشكل عام فإن معدل الضريبة يتحدد من قبل السلطات العامة بناء على احتياجاتها من اجل تغطية أعبائها وخاصة أن الدولة تحدد أولا نفقاتها ثم تعمل بعد ذلك على تأمين الإيرادات الضرورية.

المطلب الثالث: الغرامات المنصوص عليها في زيادة التحصيل الضريبي.

¹ - عادل احمد حشيش، اساسيات المالية العامة ، مدخل لدراسة اصول الفن المالي للاقتصاد العام ، القاهرة ، مصر، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، 1992، ص 170.

² - صالح الرويلي ، اقتصاديات المالية العامة ، ط4، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1992، ص 122.

يعاقب المكلف بالضريبة الذي لا يقدم تصريحاً بالوجود المنصوص عليه في المادة 138 من هذا القانون بدفع غرامة جبائية محددة بـ 30.000 دج وهذا من دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في القانون .

تخضع الشركات والأشخاص المعنيون الآخريين الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات الذين يدفعون إما مباشرة أو عن طريق الغير المبالغ المذكورة في هذه المادة إلى أشخاص لا يكشفون عن هويتهم ضمن الشروط المقررة في المادة 176 لدفع غرامة جبائية تحسب بتطبيق ضعف النسبة القصوى للضريبة على الدخل الإجمالي على المبالغ المدفوعة أو الموزعة.

يعاقب بغرامة تقدر بخمسة آلاف دينار جزائري (500دج) المكلفين بالضريبة للنظام الجزائي أو التقدير الإداري والذين لا يمسون الدفاتر المرقمة والمسجلة المنصوص عليها في المادتين 15-12 و30 من هذا القانون.¹

عندما يتبين ان الاستثمارات الواردة في قرارات منح الامتيازات الجبائية التي تنفذ أو عندما تكون الشروط التي منحت على أساسها هذه القرارات لم تستوف فان عدم التنفيذ هذا قد يؤدي إلى سحب الاعتماد وتجريد الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين منحت لهم هذه الامتيازات الجبائية بموجب الاعتماد ، من حق الاستفادة من هذه الامتيازات وتصبح الحقوق والرسوم والأتاوى التي تم إعفاؤهم منها مستحقة على الفور بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة دون المساس بعقوبات تأخير الدفع المنصوص عليها في المادة 402 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والتي تحسب ابتداء من التاريخ الذي كان يستوجب فيه دفعها.²

¹- وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة.

²- المرجع نفسه ، المادة 194.

كما تطبق أحكام المقطع السابق عندما يكون المستفيد من الامتيازات الجبائية قيد الاستعمال بعد تاريخ القرار طرقا تدليسية بمفهوم المادة 193-2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ويعاقب على هذه المخالفة بقرار قضائي له قوة الشيء المقضي فيه.¹

تطبق الإدارة الجبائية على مكتب المكلفين بالضريبة المعنيين في حالة معاينة التلبس الذي تنص على إجراءاته المادة 20 مكرر 3 من قانون الإجراءات الجبائية ، غرامة مالية قدرها ستمائة ألف دينار جزائري (600.000 دج).

يرفع هذا المبلغ إلى مليون ومائتي ألف دينار جزائري (1.200.000 دج) في حالة تجاوز، عند تاريخ إعداد محضر التلبس الجبائي رقم الأعمال والإيرادات الخام حد خمسة ملايين دينار (5.000.000) المنصوص عليه في مجال نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

يرفع هذا المبلغ إلى مليوني دينار (2.000.000) في حالة تجاوز عند تاريخ إعادة محضر التلبس الجبائي رقم الأعمال أو إيرادات الخام عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج) المنصوص عليه في مجال نظام الريح المبسط بموجب المادة 20 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

وزيادة على العقوبات المنصوص عليها سابقا فإنه يترتب على منحة التلبس الجبائي إقصاء المكلفين بالضريبة من الاستفادة من الضمانات المنصوص عليها في المواد 19، 156 و158 من قانون الإجراءات الجبائية.

¹ -وزارة المالية ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، المادة 194.

المبحث الثاني: طرق التحصيل الضريبي.

تقاس كفاءة النظام الضريبي في كمية الضريبة التي يتم تحصيلها وليس فيما يفرض من الضرائب ، حيث يستخدم الأساس النقدي والذي يقوم على قياس ما تم تحصيله في السنة الضريبية وليس ما تم تقديره على المكلفين وتختلف طرق التحصيل وتتعدد من دولة الأخرى ومن مكلف لآخر وذلك حسب طبيعة الدخل الخاضع للضريبة وحسب توقيت تحصيلها.

المطلب الأول: الدفع النقدي المباشر.

يقصد بطريقة الدفع النقدي المباشر في عملية تحصيل الضرائب عن طريق:

يتم دفع الضريبة المستحقة على المكلف او المتفق عليها للخزينة العامة تقسيط المبلغ وفق ظروف معينة ولأسباب تستوجب التقسيط ويتحدد مبلغ كل قسط وتاريخه وعند عدم الوفاء بأي قسط تصبح جميع الأقساط مستحقة الدفع دون إنذار ويتحمل المكلف كافة الإجراءات القانونية والإدارية لذلك.

وبمعنى آخر يتم التحصيل النقدي المباشر من خلال قيام المكلف بالضريبة بتسديد قيمة لها إلى الجهات الضريبية المختصة من تلقاء نفسه وهذا هو الأصل ما دام المكلف يقدم إقراراته إلى الإدارة الضريبية والتي بناء عليها يتم تحديد قيمة الضريبة ما لم يكن هناك أي تدليس أو تضليل بخصوص هذه الإقرارات.¹

المطلب الثاني: طريقة دفع الـتلفيات.

بسبب الصعوبات تلجأ الضريبة إلى تحصيل قيمة الضريبة أثناء السنة وليس بعد الانتهاء منها، وعلى دفعات شهرية أو ربع سنوية تعرف بالدفعات على الحساب أو الدفعات المقدمة والسلفيات تحت الحساب، ولاستخدام هذه الطريقة يتطلب تحديد ما يلي:

¹ - محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة ، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2005، ص307.

- الأشخاص المكلفين بدفع الـ [الـلفيات]: حيث يتم تحديد قيمة الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المطلوب منهم دفع السلفيات، وهم غالبا أصحاب الأعمال والشركات المساهمة العامة و الخاصة.
- أساس تحديد قيمة الدفعات أو الـ [الـلفيات]: حيث يتم تحديد قائمة الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المطلوب منهم دفع السلفيات، وهم غالبا أصحاب الشركات المساهمة العامة و الخاصة.
- عدد الدفعات المطلوبة دفعها وتواريخها المـ [الـتحقة]: من الممكن ان يطلب دفع الضريبة على دفعات شهرية أو اقل قد تصل الى عشرة دفعات خلال السنة للشخص الطبيعي وأربع دفعات للشخص المعنوي.
- طريقة الدفع: يجب تحديد طريقة التسديد والنماذج المستخدمة لذلك تغيير قيمة السلفيات من زيادة أو نقصان وإعادة النظر أو وقف العمل بها ، فيجب أن توضع تعليمات خاصة لتوضيح إجراءات زيادة أو نقصان أو وقف السلف في حالة تغيير ظروف المكلف.
- علاقة الـ [الـلفية بخصم المصدر وقيمة الضريبة المـ [الـتحقة]:

تكون السلفيات مبالغ تحت الحساب، حيث تحدد الضريبة الفعلية بعد انتهاء السنة الضريبية، ويتم تقاسمها مع الضريبة المستحقة عند تقديم الإقرار الضريبي، ولا يعفى دفع السلفيات من تقديم الإقرار الضريبي في مواعده، خاصة من الشركات المساهمة العامة أو الخاصة.¹

المطلب الثالث: خصم المصدر.²

حيث يطلب من المصدر الذي يتولى دفع للمكلف مقابل الخدمة أو السلعة ، يطلب منه تحصيل وتوريد الضريبة من هذا المكلف المادة 31 من قانون، وتكون نهائية مكلفين الذين ليس لهم مداخيل إضافية بينما تعتبر

¹- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، المادة 355 منه، مرجع سبق ذكره ، ص 88.

²- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، المادة 74 ، الفقرة الأولى ، مرجع سبق ذكره ، ص 19.

دفعات تحت الحساب بالنسبة للمكلفين الذين لهم مداخيل إضافية تخضع للضريبة حيث يتم عمل مقاصة لهذه الدفعات من مجموع الضريبة المستحقة ، وينطبق ذلك غالبا على الرواتب والأجور وما في حكمها.

ويكون أصحاب العمل هم كافة المؤسسات التي تعمل فيها موظفين أو عمال، وسواء كانت الشركات عادية أو مساهمة أو جمعيات أو خلافة من خلال وحدات حكومية، وهذه ووزارات وبلديات ووحدات شبه حكومية ، وهذه الطريقة تتميز بالسهولة في التحصيل، ويتم خصم المصدر من إجمالي الدخل وليس من صافي الدخل مع الأخذ في الاعتبار إعفاءات المكلف، وإذا كانت المبالغ المدفوعة في شكل عيني فانه يتم خصم المبلغ، ما يعادل القيمة السوقية للمزايا العينية التي يتقاضاها المستخدم ويمكن تطبيق هذه الفكرة على أنشطة عمل المقاولات ، والنقل والتأسيس وغيرها ، وتبقى عملية خصم المصدر من الرواتب وما في حكمها أكثر تنظيما من الحالات الأخرى تعتبر نهائية.

وهناك عناصر رئيسية لطريقة تحصيل ضريبة الدخل بواسطة خصم المصدر وتشمل:

- تحديد الجهات الملزمة بخصم المصدر: فكل الجهات التي لديها مستخدمين يتقاضون أجرا أو رواتب أو مكافآت أو ما في حكمها ملزمة حسب القانون بتنفيذ خصم المصدر ، وفي بعض الأحيان يضع المشرع حدا أدنى من العاملين لعمل خصم المصدر ، مثلا قد يعفي المؤسسات التي لا يزيد عدد العاملين فيها عن ثلاثة من خصم المصدر ولكن ذلك لا يعفي أصحاب الدخل العاملين أنفسهم من دفع الضريبة من خلال الإقرار الضريبي ، وتعتبر هذه الرواتب والأجور وما في حكمها كمصاريف يسمح القانون بتنزيلها وفي حال عدم استقطاع الضريبة المستحقة عليها لا يسمح القانون بتنزيلها بل يتم ردها للأرباح وبالتالي يستحق على جهة العمل ضريبة إضافية.

- طريقة حساب الضريبة المستحقة واستقطاعها:

فمثلا يمكن استخدام نماذج حساب ضريبة الدخل للمكلفين حسب وضعهم الاجتماعي وحسب الفئات وشرائح الضريبة والتي تعدها وتجهزها دوائر الضريبة، وتوزعها على أصحاب العمل للالتزام بها، أو يمكن استخدام طرق النسب المئوية أو أي طريقة أخرى تسمح بها التشريعات.

• فترة تحويل الضرائب المحصلة:

حيث تطلب معظم التشريعات تحويل المبالغ المستقطعة من المكلفين الى الحسابات الخاصة بدوائر ضريبة الدخل (الخزينة العمومية) مرفقا معها كشوف الخصم بشكل شهري أو ربع سنوي أو كحد أقصى نصف سنة.

• الملتزمات المطلوبة لعمل خصم المصدر:

وهي مستندات تلتزم العمل خصم المصدر مثل شهادة خصم المصدر والتي تفيد بقيمة المبلغ المخصوم على المكلف، و نماذج كشوف معدلات الضريبة، وإشعار توريد المبلغ للضريبة.

المطلب الرابع: الدفع عند تقديم الإقرار والتأجيل النهائية .

إذا لم يستخدم نظام السلفيات أو خصم المصدر فيمكن ، دفع الضريبة المستحقة بكاملها مع تقديم الإقرار الضريبي ، وهناك بعض التشريعات في الدول تسمح بإعطاء مهلة للمكلف لدفع الضريبة تكون نفس مهلة تقديم الإقرار الضريبي ، وقد... هذه المهلة لأربعة أشهر (4) لا يسمح بتمديدتها إلا في حالات خاصة إلى ستة أشهر (6) بعد نهاية العام ولكن يطلب من المكلف دفع النسبة الأكبر من قيمة الضريبة حتى يسمح له بتأجيل تقديم الإقرار الضريبي ، وهذه الطريقة مستخدمة بشكل كبير لكافة أنواع المداخيل باستثناء الرواتب وما في حكمها ، حيث يقوم المكلف بدفع الضريبة بشيك لحساب دائرة الضريبة خلال الفترة المسموح بها للدفع.

- دفع متأخرات الضريبة بالتقسيط:

قد تنشأ خلافات بين المكلف ودائرة الضريبة على تقدير قيمة الضريبة أو الشك في البيانات المقدمة من المكلف ، وتبدأ مرحلة الطعن وقد يواجه المكلف عسر مالي أو نقص سيولة ، وتحديث تراكمات ضريبية على المكلف وتزداد في حالة وجود فوائد تأخير أو غرامات تضاف لقيمة الضريبة المستحقة ، وهذا يتطلب عمل تسوية مع المكلف ، حيث تعامل دائرة الضريبة المكلف كأبي مدين يحرص صاحب الدين على تحصيل دينه منه خاصة إذا كان المكلف يستخدم أساس الاستحقاق في عمله مما يؤدي إلى تراكم مبالغ كبيرة كديون عملائه ، وبالتالي نقص حاد في السيولة لدى المكلف ، فتلجأ دائرة الضريبة إلى جدولة هذه الديون وتقسيمها على أقساط لفترات معينة حتى تقوم بتحصيل الضريبة المستحقة.

وقد يكون نسب التراكمات في الضريبة على المكلف وجود تسويات من سنوات سابقة أو خلاف من سنوات سابقة وبذلك يتم التعامل مع المكلف على أساس ما يدفع من دفعات على الحساب ، ويتم تسوية الضريبة المستحقة سنوات سابقة خلال الدفعات ، وهذه الطريقة تخلق العديد من المشاكل بسبب تقادم البيانات المقدمة والمبالغ المستحقة ولذلك تحدد دائرة الضريبة تواريخ محددة ينتهي عددها كل من الآتي:

- تقادم دخل ما خضع للضريبة: حيث تحدد فترة مثلا من 3-5 سنوات حيث لا يستطيع مأمور الضريبة العودة إلى المطالبة بضرريبة استحققت على دخل بعد مرور هذه الفترة
- تقادم دين الضريبة الدخل: فقد يصبح هذا الدين متقادم بعد خمس سنوات، ولكن بعض التشريعات لا تعترف بمدة التقادم.
- تقادم عملية فحص الإقرار الضريبي للمكلف: فيعتبر الإقرار المقدم من المكلف نهائيا بعد مرور 2-3 سنوات ما لم يرد إشعار من مأمور الضريبة بأن هناك خطأ معين في الإقرار أو أنها تعمل على فحص.
- فترة إعادة فحص الملف الضريبي للمكلف: وهي مدة لا تزيد عن أربع سنوات (4).¹

¹ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 74، مرجع سبق ذكره، ص 19.

المبحث الثالث: إجراءات تحصيل الضريبة في النظام الجبائي الجزائري.

إن التطرق إلى سير آليات التحصيل الضريبي لابد أن يكون المكلف على استعداد وقابلية للدفع ولا بد أن يصح بوجود نشاط تجاري يخضه للضريبة وذلك بامتثاله للقواعد والقوانين التي تدير مجالات الضريبة وتتولى هذه المهام مفتشية الضرائب .

حيث أنه في مجال تحصيل الضرائب ، فإن قباضة الضرائب تسعى دائما إلى بعث حوار متواصل وتوطيد العلاقة بينها وبين المكلفين ، والملاحظ هو أن القباضة تتخذ إجراءات تسهيلية لتحقيق الهدف المرجو منها وهو التحصيل الضريبي ، وهذا باتخاذ آليات وإجراءات بغية تحصيل أكبر عدد ممكن من النسب الضريبية مع مراعاة المكلف لذا يبقى مساهم في التزاماته وهذه الإجراءات بمثابة إعطاء عدة فرص للمكلفين للقيام بتسديد مستحقاتهم قبل اتخاذ الإجراءات الردعية التي غالبا ما تمثل عائقا في سير عملية التحصيل، وما يترتب عنها من إضاعة للوقت وفي مجمل ما تقوم به القباضة هو تسيير وتحصيل الضرائب والرسوم وفق الآجال المحددة قانونا ، وضع مراقبين للضرائب وجنواء يحرصون على أمانة العمليات الجبائية نظرا لأهميتها.

المطلب الأول: تكوين الملف.

يقوم الأشخاص مهما كانت صفتهم طبيعيين أو معنويين بتكوين ملف جبائي يودع لدى مفتشية الضرائب التابعة للمنطقة التي سوف يزاولون بها نشاطهم ويتضمن الملف ما يلي :

1- بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:

- شهادة الميلاد الأصلية .
- شهادة الإقامة.
- نسخة من عقد الكراء أو الملكية.

• طلب خطي للوضعية الجبائية.

• تقرير المحضر القضائي.

2- بالنسبة للأشخاص المعنويين (المؤسسات):

• شهادة الميلاد الأصلية للمسير وشركاؤه.

• هيكل المؤسسة.

• عقد الكراء أو الملكية.

• شهادة الإقامة للمسير وشركاؤه.

• طلب خطي للوضعية الجبائية.

• تقرير المحضر القضائي.

ملاحظة: إذا بدء المكلف بنشاط تجاري دون التصريح بالوجود لمدة شهر فتمتلك مصالح مفتشيات الضرائب الحرية المطلقة في تحديد مبلغ الغرامة المالية حتى تحديد النشاط.¹

المطلب الثاني: إخضاع المكلف لنظام جبائي معين .

هناك نوعين من الأنظمة الجبائية في الجزائر ، وهما النظام الحقيقي والنظام الجزائي ، يتم اختيار النظام المناسب للمكلف على حسب طبيعة النشاطات التي يمارسها ، إذا كان المكلف عبارة عن شخص معنوي أو مستورد أو بائع جملة فإنه يخضع تلقائيا للنظام الحقيقي ، أما بالنسبة للنشاطات الأخرى فيكون تحديد نظام الإخضاع حسب رقم أعمال المحقق الذي يكون وفقا لطبيعة النشاط .

إذا تعدى رقم الأعمال المحقق 30.000.000.00 دج سوف يفرض عليه النظام الحقيقي ، أما إذا كان أدنى من

ذلك فيخضع مباشرة للنظام الجزائي.

¹- صحراوي على ، مظاهر الجبائية في الدول النامية ، حالة الجزائر ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، 1992 ، ص35.

لكل نظام خصائصه التي تختلف عن الآخر وكي يتم تسجيل المكلف في النظام الجزائي تقوم مفتشية الضرائب ببعض الخطوات والتي تكون على النحو التالي :

قبل ½ من السنة تقوم المفتشية بإرسال وثيقة سنوية حيث يقوم المكلف بملئها وإعادتها وتسمى G 12 .

تقوم باقتراح رقم الأعمال الذي يلي تحقيق رقم الأعمال ، بعدها تقوم المفتشية بإرسال وثيقة أخرى تسمى G 08 له بمراعاة طبيعة النشاط الممارس ، الموقعالخ.

وفي حالة رفض المكلف لرقم الأعمال المقترح يقوم بتبرير الرفض في نفس الوثيقة ، وبها يمكن للمفتشية أن تقوم بتخفيض رقم الأعمال الخاضع إذا ما اقتنعت بالتبريرات المقدمة من طرف المكلف في الأخير تقوم المفتشية بإرسال نهائي بتبئين خضوع المكلف لنظام الجزائي وتقوم بنسخها في أربع نسخ وثيقة جبائية أخرى تسمى G 09 .

النسخة الأولى يتم ادراجها في الملف.

النسخة الثانية في قباضة الضرائب.

النسخة الثالثة ترسل إلى المكلف.

النسخة الرابعة ترسل إلى المديرية العامة للضرائب.

ويبقى المكلف تحت هذا النظام مدة سنتين قابلة للتجديد إما بنسبة مرتفعة أو منخفضة.¹

أما النظام الحقيقي فهو يتعامل مع نسب متغيرة حسب تغير رقم الأعمال المحقق ، وهذا النظام يتطلب عمال ميدانيا أكثر أهمية من النظام الجزائي نظرا لأهمية المبالغ المالية المتغيرة الخاضعة للنظام الجبائي ، كالمؤسسات الكبيرة التي يكون بها رقم أعمال مرتفع جدا ومتغير .

¹ - حدوش ابراهيم ، دراسة قواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية التجريبية وعلوم التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم ، 2018 ، ص39.

المطلب الثالث : إخضاع تحضير الإشعار بالدفع وتحصيل الضرائب.

تقوم المفتشية بتحضير وإرسال الإشعار بالدفع المكلف ثم يقوم بالتوجيه على القباضة بعد حصوله على

هذا الإشعار ، ويكون شفويا ويخص الضريبة على الدخل الإجمالي IRA والضريبة على أرباح الشركات IBS .

1- الإشعار بالدفع الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي :

تقوم المفتشية بإرسال هذا الإشعار سنويا، في شهر جانفي من السنة الموالية للسنة التي يتم فيها تحقيق

الدخل من طرف وإعادتها قبل 04/01 من السنة التي تتم فيها تحقيق الدخل، المكلف هو الذي يقوم بملء هذه

الوثيقة التي تسمى Or 01 إذ تأخر المكلف عن التسديد في الأجل القانوني تفرض عليه غرامة قدرها 10% إذا كان

التأخير بشهر يمكن أن يصل مبلغ الغرامة إلى الحد أقصى 25% بعد الشهر الأول ومهما طالت مدة التأخير

مدون عليها Primatice وبعد إيداعها من طرف المكلف تقوم المفتشية بنقل المعلومات إلى وثيقة أخرى تسمى G

01 إلى المركز الاسم واللقب والرقم الجبائي ، مبلغ الدخل، الغرامة والعنوان.

تبعث المفتشية وثيقة الميكانوغرافي الذي يقوم بنقل المعلومات الموجودة عليه وحساب الضريبة على الدخل

ثم يقوم بنقلها على وثيقة أخيرة تسمى الإشعار بالدفع.¹

2- الإشعار بالدفع الخاص بالضريبة على أرباح الشركات:

تقوم المفتشية بإرسال هذا الإشعار سنويا في شهر جانفي من السنة الموالية للسنة التي يتم فيها تحقيق

الدخل من طرف وإعادتها قبل 04/01 من السنة التي يتم فيها تحقيق الدخل G 01 المكلف الذي يقوم بملء هذه

الوثيقة التي تسمى في حالة تأخر عن الدفع تطبق عليه غرامة التأخر قدرها 10% إذا كان التأخر شهرا فأقل

يمكن أن يصل مبلغ الغرامة إلى حد أقصى 25% مهما طالت مدة التأخر.

¹-نفس المرجع ، ص32-33.

بعد إيداعها من طرف المكلف تقوم المفتشية بنقل المعلومات إلى وثيقة أخرى تسمى Primatice مدون عليها الاسم واللقب والرقم الجبائي ، مبلغ الدخل ، الغرامة، العنوان إلى المركز الميكانيوغرافي الذي يقوم بنقل المعلومات الموجودة فيها وحساب الضريبة على أرباح الشركات ثم يقوم بنقلها على وثيقة أخيرة تسمى الإشعار بالدفع.

تبعث المفتشية وثيقة G 01 بعد التطرق للمراحل التي سبقت عملية التحصيل كون الملف قابل للتسديد فهذه العملية تحتوي على آليات تحدد سير عملية التحصيل بالتفصيل.

يعرف التحصيل على أنه جميع الموارد الجبائية سواء كانت نقدية أو صكوك بريدية أو شيكات بنكية . عند وصول الإشعار بالدفع عندها سيسجله المكلف إلى قباضة الضرائب وتقوم بتقديم هذا الإشعار إلى أمين الصندوق الموجود في مصلحة الدفع ، أين يكون دفع مبلغ الضريبة بمختلف طرق الدفع التي يمكن للمكلف الدفع بها .

• الدفع نقدا:

مقابل عملية دفع مبلغ الضريبة يقوم أمين الصندوق بتحرير وثيقة تسمى وصل الاستلام quittance وتكون مختومة بطابع القباضة التي تثبت الدفع المادي للمكلف ، وتتضمن هذه الوثيقة البيانات التالية :

- الرقم الجبائي.
- مبلغ غرامة التأخر.
- نوع الضريبة المدفوعة عنه.
- مصدر هذا الوصل هو سجل يتعامل به أمين الصندوق ويسمى H1.

• الدفع عن طريق الشيك أو صك بريدي :

عندما تكون طريقة الدفع بشيك بنكي لمبلغ الضريبة يقوم أمين الصندوق بتحرير وصل الاستلام ، يثبت استلامه لشيك مبلغ الضريبة ويكون مختوم بطابع القباضة ، ويؤخذ من كتاب يتعامل به أمين الصندوق ، ثم

الفصل الثاني: التحصيل الجبائي في الجزائر.

يقوم بإرسال الشيكات H2 الصندوق مع المكلفين التي تقوم بتحويلها إلى البنك المركزي إلى الخزينة الولائية مرفقة بوثيقة تسمى H10 بعدما تعرفها على أهم الضرائب التي يجد الفرد نفسه ملزم بأدائها وخاصة بالأعمال التجارية ، الخدماتية وكيفية تحصيلها يكون الملف قد أدى ما عليه بالنسبة لقباضة الضرائب المتواجدة بإقليمه لكن هناك ضرائب أخرى لابد، وهي في مجملها رسوم تقدم للفرد أدائها وهي لفائدة قباضة البلدية الكائن بها Recette communal مقابل تقديم خدمة من طرف البلدية ومن أهم هذه الرسوم وآليات تحصيلها :

- الرسم العقاري.

- رسم التطهير.

بعد تصريح الأشخاص بممتلكاتهم لدى مفتشية الضرائب التابعة لمكان إقامتهم يصبح هؤلاء مجبرين على دفع الرسم الذي كان يعرف باسم الرسم العقاري TF ورسم التطهير TA الخاص بالمساكن والبنيات ويعفى بأداء باسم TA.

هذين الرسمين للأشخاص الذين يقيمون بمساكنهم تم كرائها من الدولة تقوم المفتشية بإرسال وثيقة تسمى Le Rôle إلى قباضة البلدية، وهي عبارة عن كتاب يحتوي على معلومات تخص كل مالك يقدم للبلدية وتمثل هذه المعلومات فيما يلي :

- اسم ولقب المالك.

- عنوان المالك.

- الرقم التسلسلي .

بالإضافة إلى هذه الوثيقة تقوم إرسال أسعار بالدفع ، حيث تقوم قباضة البلدية بدورها بإرساله إلى المكلف

وهذا العمل يكون على مستوى المفتشية.

تقدم قباضة البلدية للمكلف فترة زمنية تقدر بثلاث أشهر من تاريخ إرسال الإشعار بالدفع لتسديد مستحقاته وفي حالة تجاوز هذه المدة تفرض عليه غرامة مالية يصل حدها الأقصى 25% من قيمة المستحقات .

عند وصول الإشعار بالدفع يتجه المكلف إلى قباضة البلدية لتسديد ما عليه من مستحقات ، يقدم المكلف إلى أمين الصندوق الإشعار مع مبلغ الدفع في المقابل يقوم أمين الصندوق بتحرير وصلين مع دفتر يسمى (دفتر مداخيل الصندوق) أحدهما يقدم إلى المساهم بعد المصادقة عليه بختم البلدية ويفسر دليل قيام المكلف بدفع مبلغ الرسوم المستحقة ، أما الوصل الثاني يتركه كمرجع في حالة ضياع وصل المكلف.

في هذا المستوى من سيران تحصيل الضرائب الخاصة بالفرد يكون قد أدى واجباته الضريبية كاملة ، وهناك وضع ضريبي يسدده عن طريق الإشعار بالدفع وهي الضرائب المباشرة أي الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات ، أما الرسوم التي تتمثل في الرسم على النشاط المهني ، الدفع الجزائي ، والرسم العقاري ورسم التطهير ويكون دفعها تلقائيا بدون إشعار بالدفع كل خمس أشهر 05 بل بإشعار سنوي يقوم المكلف بتسديدها تلقائيا كل ثلاث أشهر .

ما يمكن أن نقوله في آخر مراحل التحصيل الضريبي أنه هناك حالات أين نجد آليات أخرى وإجراءات هامة لتحصيل وتسيير المبالغ المالية الجبائية كحالة التهرب الضريبي أي عدم دفع المكلف الضريبة أو الرسم المفروض عليه أين تتدخل مصلحة المتابعات ضد المكلف الذي لم يسدد مستحقاته في الآجال القانونية ، ومن هذه الإجراءات ما يلي :

أ- التنبيه : وهي أول الوثائق التي تقوم بتحريرها المصلحة والتي ترسلها إلى المكلف وتحتوي على نوع من التخويف والردع للمكلف من أجل قيامه بتسديد كل ما عليه من رسوم وضرائب غير مدفوعة إذا وجد صدى لهذا التنبيه تكون التسوية ، أما إذا كان العكس فتستعمل وثيقة ثانية .

ب- الإنذار: وهو ثاني وثيقة ترسلها مصلحة المتابعة في حالة عدم التسديد ، إذ تحدد للمكلف مهلة ثماني أيام للاستجابة قبل إرسال وثيقة أكثر أهمية وأخيرة أين يتعرض فيها المكلف إلى إجراءات ردية على أعلى مستوى وهو الحجز .

ج- الإشعار بالحجز: وهو آخر إجراء تقوم به مصلحة المتابعة أين تقوم بتكليف محضر قضائي بغلق وحجز ممتلكات المكلف ، ويكون مؤقت ولمدة ستة أشهر ، وفي حالة عدم الاستجابة في هذه المدة الزمنية يكون الحجز نهائيا، وتقوم مصلحة الضرائب بإعلان عن طريق المصنقات ببيع ممتلكات المكلف في المزاد العلني .

ومن هنا يظهر لنا مدى أهمية الإنذار والإشعار بالحجز لأنه بمثابة فرص للمكلف لتفاديه الحجز ، ومن جهة أخرى محاولة مصالح الضريبة تفادي هذا الأخير بهذه الإجراءات كي لا يعقد الأمر لها أكثر في كثير من حالات الحجز ، وبما أن الهدف هو تحصيل الأموال لفائدة الخزينة العمومية ، وضعت آليات تتيح فرص عالية لتحصيل تلك المبالغ في ظل الآجال القانونية .

ما يمكن أن يعلمه المكلف الذي يجهل أبسط التفاصيل العالقة بين المساهمين ومصالح الضرائب هو:

إذا لم يستدعي المكلف أو يتبع لمدة أربع سنوات من قبل الضرائب، فإنه معفى عن تسديد الضرائب المفروضة عليه .

خلاصة الفصل:

لقد اتخذت الإدارة الجبائية كل الإجراءات اللازمة سعياً منها لتحسين التحصيل الضريبي على مستوى الجباية العادية ، إذ باشرت بإجراءات لضمان الضغط الدائم على المكلفين للالتزام بأداء الضرائب المفروضة عليهم وبذلك تحقيق أهداف التحصيل المسطرة من قبل الإدارة الجبائية ولتحقيق ذلك يجب توفر العناصر البشرية الكفاء والمتكونة إضافة إلى العناصر المادية التي تساعد على تحقيق الأهداف العامة المسطرة على مختلف المستويات .

الفصل الثالث: اثر
الرقابة الجبائية على
التحصيل الضريبي
بالمركز الجوي للضرائب
ب [؟] يدي علي م [؟] تغانم

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدي علي مستغانم.

تمهيد :

بعد الانتهاء من الشق النظري للبحث الذي تناولنا فيه مختلف جوانب الرقابة الجبائية وآلياتها ، وكذا طرق التحصيل الضريبي ، إضافة إلى دراسة أركان الرقابة الجبائية والمتمثلة في المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية ، وباعتبار الرقابة الجبائية أداة مهمة في تحصيل الإيرادات الضريبية ، ولعرض تبيان أثر الرقابة الجبائية على عملية التحصيل الجبائي كان لابد من ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي للقيام بدراسة ميدانية بالمركز الجوّاري للضرائب - سيدي علي التابع لمديرية الضرائب لولاية مستغانم ، وتسليط الضوء على متطلبات البحث كما ارتأينا تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كالتالي :

- المبحث الأول: لمحة عامة عن المركز الجوّاري للضرائب - سيدي علي - مستغانم.
- المبحث الثاني: طرق الرقابة الجبائية المطبقة على مستوى المركز الجوّاري للضرائب بسيدي علي

مستغانم

- المبحث الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي في المركز الجوّاري

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

المبحث الأول: لمحة عامة عن المركز الجوي للضرائب - سيدي علي - م 2013تغانم.

تأثرت الإدارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي بالإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر خلال تلك الفترة وفي هذا الصدد وجدت هذه الإدارة نفسها مطالبة بوضع إستراتيجية لعصرنة هيكلها قصد تحقيق هذه الغاية ، تم إنشاء هياكل جديدة تواكب هذه التطورات ، وتعتبر المراكز الجوية للضرائب إحدى الهياكل المستحدثة في هذا الصدد هدفها تجميع المفتشيات والقباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة .

يعتبر المركز الجوي للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب مخصصة حصريا للتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

المطلب الأول: التعريف بالمركز الجوي للضرائب - سيدي علي - م 2013تغانم.

تم إنشاء المركز الجوي للضرائب - سيدي علي في الفاتح من نوفمبر سنة 2013 وهو تابع للمديرية الولائية لمستغانم ، والتي بدورها تتبع للمديرية الجهوية لولاية شلف ضمن قطاع وزارة المالية ، وقد وجد هذا المركز من أجل الإلمام والمتابعة بشكل أحسن بالمعلومات والتصريحات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة .


يتواجد المركز الجوي للضرائب بدائرة سيدي علي والذي هو تنظيم إداري حديث للإدارة للضرائب جاء ليحل محل المفتشية والقباضة وإن صح التعبير من أجل الجمع بين المصلحتين ، الهدف من إنشائه تقديم خدمة نوعية وتطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساسا على التواجد ، الاستماع، الاستجابة ، ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة.

خصص هذا المركز لدائرة سيدي علي وبلدياتها المتمثلة في بلدية تازقايت، بلدية سيدي علي وبلدية أولاد مع الله، وكذا دائرة سيدي لخضر وبلدياتها المتمثلة في بلدية سيدي لخضر، بلدية عبد المالك رمضان وبلدية حجاج .

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

يحتوي المركز الجوي للضرائب على 52 عاملا موزعين على ثلاث مصالح رئيسية وهي : المصلحة الرئيسية للتسيير، المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث، المصلحة الرئيسية للمنازعات، وثلاث مصالح ثانوية وهي : مصلحة الاستقبال والإعلام، مصلحة الإعلام الآلي والوسائل القباضة.

الشكل (III-01): الهيكل التنظيمي للمركز الجوي للضرائب بسيدي علي.



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معطيات المركز الجوي للضرائب بسيدي علي مستغانم.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

المطلب الثاني: مصالغ ومهام المركز الجوارى للضرائب سيدى علي م 2020

يعتبر المركز الجوارى للضرائب من المصالح المستحدثة بالنظام الجبائى الجزائرى، يختص بتسيير ملفات المكلفين الخاضعين للضرائب الجرافية.

يقسم المركز الجوارى للضرائب إلى ثلاث (03) مصالغ رئيسية ومصالحتين (2) وقباضة وهو مكلف بـ:

- تسيير المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجرافى .
- تسيير المستثمرات الفلاحية.
- تسيير الأشخاص الطبيعىين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالى أو على الذمة المالية وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية والغير المبنية.
- تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإدارى والجمعيات أو أى تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة أو أى جزئ آخر من نشاطهم الخاضع للرسم.
- مسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصه.
- إصدار الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخصيص ومعاينتها والمصادقة عليها.
- التكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم والأتاوى.
- تنفيذ العمليات المادية للدفع والقرض... واستخراج النقود.
- ضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم.
- البحث عن المعلومات الجبائية وتجميعها واستغلالها.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- دراسة السماوية ومعالجتها.
- متابعة المنازعات الإدارية والقضائية.
- ضمان مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.
- التكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل

- تنظيم المواعيد وتسييرها.
- نشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المركز الجوي للضرائب من ثلاث (03) مصالح رئيسي وقباضة ومصالحتين.¹

أولاً: المصلحة الرئيدة للذقيير: تعمل على تقيير المصالح التالية:

1- مصلحة جباية النشاطات التجارية والحرفية:

التكفل بالملفات الجبائية واستلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة التابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة ، وقد حدد رقم أعمالهم طبقاً لقانون المالية 2020 نص المادة 282 مكرر 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المناسبة والتي تم بموجبها مراجعة عتبة الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة التي كانت محددة 3.000.000.00 دج لتصبح 15.000.000 دج وبناء على ذلك يصبح نظام الضريبة الجزافية الوحيدة منحصراً في الأشخاص الطبيعيين الذين يحققون رقم أعمال لا يتعدى عتبة 15000.000 دج، وذلك بعض النظر عن مبلغ رقم الأعمال المحقق ويتعلق الأمر بالأنشطة التالية:

¹-موقع المديرية العامة للضرائب: www.mfdgi.gov.dz تاريخ الولوج 2023/04/23 على 17:00

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- نشاطات الترقية العقارية وتجزئة الأراضي.

- نشاطات استيراد السلع والخدمات.

• النشاطات الممارسة من طرف العيادات.

• الأشغال العمومية.

وهذه النشاطات تخضع إجباريا لنظام الضريبة وفق النظام الربح الحقيقي¹.

• اقتراح ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على اساس المسندات التي تقوم مصلحة الرقابة بدراسة هذه الملفات.

2- مصلحة الجباية الزراعية: وتكلف بـ:

• الملفات الجبائية للمزارعين والمربيين وكذا استقبال واستغلال التصريحات ومراقبتها الشكلية واقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المسندات.

3- مصلحة جباية المداخيل والممتلكات: وتتكلف بـ:

• الملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مفر السكن أو الضريبة على الممتلكات أو الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية للضريبة على الدخل الإجمالي أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه.

• المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح التسجيل حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المسندات أو المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة¹.

¹- قانون رقم 20 - 70 سمير بوعكاز.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

4- مصلحة الجبائية العقارية: تتكفل بـ

- الملفات الجبائية واستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية.

- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح تسجيل ملف المكلفين بالضريبة لبرنامج المراقبة على أساس المسندات.

ثانيا: المصلحة الرئدة² للمراقبة والبحث: وتتكلف:

- ✓ تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوي للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيه.

- ✓ متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مسندات التصريحات والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المهنية.

تقوم هذه المصلحة بتسيير ثلاث مصالح وتقسم هذه المصالح كالتالي:

1. مصلحة البطاقات والمقارنات: تتكلف هذه المصلحة بـ

- تشكيل قاعدة المعطيات ومختلف البطاقات المسوكة والتي تخص الوعاء والمراقبة والتحصيل الضريبي وتسييرها.

¹- موقع المديرية العامة للضرائب ، المرجع نفسه: www.mfdgi.gov.dz تاريخ الولوج 2023/04/24 على 13:03

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- متابعة استعمال المعلومات المستردة وإعداد الوضعيات الإحصائية الدورية، وكذا تقييم نشاطات المصلحة لاسيما التي ترتبط مع مؤشرات التسيير.

2. مصلحة البحث والتدخلات: هذه المصلحة تعمل على البحث عن المعلومات ومن بين مهامها كالتالي:

- تشكيل وتسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة مع مراقبة الضريبة وتحصيلها.
- تنفيذ البرامج الدورية البحث عن المعلومة الجبائية بعنوان الحق في الاطلاع، وهذا ما نصت لأعوان الإدارة الجبائية، قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها وتصفح الوثائق والمعلومات.

3. مصلحة المراقبة: تتكلف هذه المصلحة بـ:

- تنفيذ البرامج المقررة من خلال الرقابة الجبائية وإذا أردنا تعريفها، فهي مجموعة العمليات والإجراءات التي تهدف الى التحقق من صحة ونزاهة التصريحات المقدمة من طرف المكلف ومن خلال مقارنتها بعناصر ومعطيات خارجية وهذا الحق محفوظ بنصوص ومواد التشريع الجبائي، فمن خلال هذا التعريف ملاحظة ان الرقابة الجبائية عموما عبارة عن سلطة، بيد الإدارة الجبائية ممثل في سلطاتها المختصة بذلك والهادفة إلى تصريحات المكلفين والتأكد من صحتها بوسائل مختلفة وذلك حسب نوع او شكل الرقابة¹

ثالثا: المصلحة الرئي²ية المنازعات: وينقسم إلى ثلاث مصالح:

1. مصلحة الاحتجاجات: وتكلف بـ:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

"دراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرسوم المتنازع عليها وتوجه هذه الشكاوي على مستوى مركز الجوارى للضرائب ويسلم وصل بذلك إلى المكلف بالضريبة وبعدها تواجه هذه الشكاوى إلى مصلحة الاحتجاجات بحيث تقوم هذه المصلحة بدراسة الشكاوى من ناحية الأجل والشكل".¹

• من ناحية الأجل: ينقضي اجل الشكاوى في:

✓ 31 ديسمبر من السنة الثاني التي تلي السنة التي تأكد فيها المكلف بالضريبة من وجود ضرائب مطالب بها يعتبر أساس قانوني جراء خطأ أو تكرار.

✓ يجب أن تقدم الشكاوي المتعلقة بتقدير رفع الأعمال للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام- الضريبة - الجزافية في اجل 6 أشهر ابتداء " من تاريخ التبليغ النهائي للأشعار التقييم".²

• من ناحية شكل ومحتوى الشكاوى:

يجب أن تكون الشكاوى فردية، غير انه يكون يجوز للمكلفين الذين تفرض عليهم الضريبة جماعيا وأعضاء شركات الأشخاص الذين يقترضون على الضرائب المفروضة على الشركة أن يقدموا شكاوى جماعية

✓ يجب ذكر الضريبة المعترض عليها .

✓ توقيع صاحبنا باليد.

حيث تقوم المصلحة باستدعاء المكلف بالضريبة برسالة موسى عليها مع إشعار بالاستلام لتكملة ملف الشكاوى وتقديم كل وثيقة ثبوتية مذكورة من طرفه ومقابلة لدعم نزاعه في أجل (30) ثلاثين يوما اعتبارا من

¹ - موقع المديرية العامة للضرائب: www.mfdgi.gov.dz تاريخ الولوج 2023/04/24 على 13:03

² - قانون رقم 19 - 14 الصادر بتاريخ 11 ديسمبر 2019 المتضمن ق.م 2020 الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2019، العدد 81، ص 23.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدي علي مستغانم.

تاريخ استلام إذا تعذر الرد في أجل ثلاثين يوماً أو كان الرد ناقصاً، يقوم رئيس المركز الجوّاري للضرائب بتبليغ قرار الرفض بعدم القبول¹

2. مصلحة لجان الطعن والمنازعات الفضائية: وتكلف بـ:

"دراسة الطعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة ولجان الطعن الإعفاي.

إذا لم يرضى المكلف بالضريبة، القرار المتخذ بشأن شكواه من طرف رئيس المركز الجوّاري للضرائب يمكنه اللجوء إلى لجنة الطعن المختصة في أجل أربعة أشهر ابتداء من تاريخ استلام قرار الإدارة".

تقوم مصلحة لجان الطعون بإبداء رأيها حول طلبات المكلفين بالضريبة المباشرة والرسوم المماثلة والرسم على القيمة المضافة والزامية إما إلى تصليح الأخطاء المرتكبة في الوعاء أو حساب الضريبة أو الاستفادة.

من حق ناجم عن حكم تشريعي أو تنظيمي، تلتزم لجان الطعن بإصدار قرارها حول الطعون المرفوعة إليها بالقبول أو بالرفض في أجل 4 أشهر ابتداء من تاريخ تقديم الطعن إلى رئيسي اللجنة، وإذا لم تبدي اللجنة قرارها في أجل المذكور أعلاه فإنها يعتبر رفضاً ضمناً للطعن، وفي هذه الحالة يجوز للمكلف بالضريبة أن يرفع دعوى إلى المحكمة الإدارية في أجل أربعة أشهر ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح للجنة لكي تبث في الطعن.²

3. مصلحة التبليغ والأمر بالصرف: في حدود الاختصاص القانونية للمركز الجوّاري للضرائب المعنية.

- تبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المهنية.

¹ - قانون رقم 11 - 16 الصادرة بتاريخ 28 ديسمبر 2011، المتضمن ق.م السنة 2012 ج ر، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2011، العدد 72، ص 13.

² - القانون رقم 06 - 24 الصادر بتاريخ 26 ديسمبر 2006 المتضمن ق م لينة 2006.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- الأمر بالصرف والإلغاءات والتخفيضات الممنوحة وإعداد الشهادات المتصلة بها
- إعداد المعلومات الإحصائية الدورية المتعلقة لمعالجة المنازعات وتبليغها إلى المصالح المعنية التكفل بها.

رابعاً: القباضة:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبرية للضريبة.

- مسك محاسبة المطابقة القواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة كما تعمل على تسيير المصالح التالية:

1. مصلحة الصندوق: تتكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون للضريبة عن طريق جداول عامة وفردية أصدرت في حقهم.

2. مصلحة المتابعات: تنظم هذه المصلحة في شكل متابعات ومن أجل تحصيل الضريبة.

خامساً: مصلحة الاستقلال والإعلام: تقوم بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.
- نشر المعلومات حول الحقوق والواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجوّاري للضرائب.

سادساً: مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- استغلال التطبيقات المعلوماتية والتأمينات، وكذا تسيير المؤهلات ورخص الدخول الموافقة لها.
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات.
- الإشراف على المهام المرتبطة بالنظافة وامن المركز.¹

¹ - موقع المديرية العامة للضرائب: www.mfdgi.gov.dz تاريخ الولوج 2023/04/24 على 14:30

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

المبحث الثاني: طرق الرقابة الجبائية المطبقة على م 2017 المركز الجوي للضرائب سيدي علي م 2017 مستغانم.

فيما سيأتي سنتناول طرق الرقابة الجبائية المطبقة على مستوى المركز الجوي للضرائب سيدي علي مستغانم (المراقبة الشكلية والرقابة على الوثائق) والتي سبق التطرق إليها حيث سنكتفي بأخذ حالة عن كل طريقة من طرف الرقابة الجبائية.

المطلب الأول: الرقابة الشكلية بالمركز الجوي للضرائب سيدي علي م 2017 مستغانم.

ترتكز الرقابة الشكلية على مجموعة المعلومات المتوفرة لدى المراكز والمتواجدة ضمن ملف المكلفين منها تصريح المكلف ومحضر المعاينة، سنقوم بعرض حال لثلاث مكلفين حسب وضعيات مختلفة ونشاطات مختلفة وبعد جمع المعطيات في شكل بطاقة فنية للمكلفين يظهر الجدول على النحو التالي:

الشكل (III-02): البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة الخاصة لسنة 2020.

رقم الأعمال المحتسب	تصريح المكلف حسب محضر المعاينة	تصريح G12 المكلف حسب(دج)	معدل الضريبة	نوع النشاط	
1500.000	5000 دج يوميا	800.00	05 %	بيع مواد البناء	المكلف الأول
لا توجد تسوية	2500 دج يوميا	800.00	05 %	حرفي صناعة الأواني المنزلية	المكلف الثاني
600.000	لا يوجد محضر معاينة	لا شيء	12 %	نقل البضائع	المكلف الثالث

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات المركز الجوي للضرائب سيدي علي م 2017 مستغانم

ملاحظة:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

رقم الأعمال المحتسب = تصريح المكلف حسب محضر المعاينة 300x يوم فيما يخص المكلف الثاني لا تقوم المصلحة بتسوية وضعيته لأن رقم الأعمال المصرح به يتناسب مع نشاطه وتصريحاته لأعوان المعاينة فيما يخص المكلف الثالث فإن رقم الأعمال المحتسب يتم فرضه تلقائيا حسب المادة 44 من قانون الإجراءات الجبائية لتوفر الشرطين الأساسيين وهو ما عدم مسك المكلف محاسبة قانونية إضافة إلى تعذر القيام بمعاينة للنشاط المعني.

التعليق واختيار الضرائب:

على ضوء ما تبين ذكره وبالاعتماد على الإجراءات المنصوص عليها في المادة 18 من قانون الإجراءات الجبائية، قامت المصلحة المختصة بالمركز الجوارى للضرائب بتحرير إشهار أولي بالتسوية 04 C لكل مكلف على مدى ما يلي:

المكلف الأول:

• ح ٢٦٦٦٦٦ للحقوق:

الضريبة الجزافية الوحيدة : $15000.000 - 800.000 = 05\% \times 700.000 = 35000$ دج

• ح ٢٦٦٦٦٦ للغرامات:

طبقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تطبق زيادة بسبب نقص في التصريح تقدر ب 10 % من الحقوق المتملص منها: $10\% \times 35000 = 3500$ دج

• ح ٢٦٦٦٦٦ المبلغ الإجمالي:

$38500 = 3500 + 35000$ دج

المكلف الثالث:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدّي علي مستغانم.

• ح ٢٦٩ الحقوق:

الضريبة الجزافية الوحيدة: $12\% \times 600.000 = 72000$ دج

• ح ٢٧٠ الغرامات:

طبقا للمادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تطبق زيادة بسبب عدم التصريح تقدر ب 25

% من الحقوق المتملص منها: $25\% \times 72000 = 18000$ دج

• ح ٢٧١ المبلغ الإجمالي:

$$90.000 = 18000 + 72000 \text{ دج}$$

وحسب المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية فإن الإدارة الجبائية تمنح المكلف مهلة 30 يوما للإجابة على الإشعار وذلك ابتداء من تاريخ استلامه، بعدها تقوم الإدارة إما في حالة إجابته على الإشعار بدراسة ملاحظته أو في حالة عدم رده على الإشعار بتحرير إشهار نهائي بالحقوق المستردة وكذا تحرير دور بمجموع المبالغ الواجب دفعها.

المطلب الثاني: الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سيدّي علي م ٢٧٢تغانم .

بعد اقتراح المركز للقائمة الاسمية للمكلفين بالضريبة الذين سيخضعون للرقابة على الوثائق ترسل هذه

القائمة إلى المديرية الولائية للضرائب للاطلاع عليها واعتمادها وذلك قبل سنة من تاريخ إجراء الرقابة.

فيما يلي سنقوم بعرض حال مكلف خضع للرقابة على الوثائق مع العلم أن المعني لديه مكتب دراسات وبعده

الاطلاع على الملف الجبائي للمكلف تبين فيما يلي:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب
لسيدي علي مستغانم.

جدول (03-III) تصريجات رقم الأعمال للمكلف حسب السنوات.

السنوات المعنية بالمراقبة	التصريح الـ 2/2	نوع الوثيقة	رقم الأعمال المحتـب
2018	400.000 دج	كشف التحري	1000.000 دج
2019	200.000 دج	محضر معاينة	600.000 دج
2020	300.000 دج	حساب بنكي	1200.000 دج
2021	عدم إيداع التصريح	محضر معاينة	500.000 دج

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معطيات المركز الجوارى سيدي علي - مستغانم.

ملاحظة:

كشف التحري هو وثيقة إدارية تشمل جميع المعاملات المالية للمكلف مع المؤسسات والإدارات العمومية.

التكليف واحدٌ باب الضرائب:

بعد الاطلاع على المستندات تقوم الإدارة بإرسال وثيقة طلب المعلومات C 02 للمعني قصد تقديم الوثائق والمعلومات في غضون مدة لا تتجاوز 10 أيام وإعلامه أنه سيخضع للرقابة على الوثائق لمدة 04 سنوات كالتالي: 2018 – 2019 – 2020 – 2021 وبعد تقديم المكلف لهذه الوثائق تقوم الإدارة الجبائية لدراستها.

على ضوء ما تبين ذكره وبالاعتماد على الإجراءات المنصوص عليها في المادة 18 و19 من قانون الإجراءات الجبائية تقوم المصالح المختصة بالمركز الجوارى للضرائب بتحرير إشعار أولي بالتسوية C 02 يتضمن ما يلي:

● توضيح المعني بأن ملفه الجبائي أخضع للرقابة للسنوات المذكورة أعلاه.

● إعلام المعني بمصدر المعلومات التي سيتم إخضاعه لها:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- تذكير المعني بأنه لم يتم بتسديد الحقوق الواجبة وعليه تصبح وضعية المكلف كالأتي:

✓ بالذمّية لـ سنة 2018:

- حـ قاب الحقوق:

الضريبة الجزافية الوحيدة: $1000.000 - 400.000 = 12\% \times 600.000 = 72.000$ دج

- حـ قاب الغرامات:

طبقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تطبق زيادة بسبب نقص في التصريح تقدر بـ 15

% من الحقوق المتملص منها: $10.800 = 5\% \times 72.000$

- حـ قاب المبلغ الإجمالي:

$$82.800 = 10.800 / 72.000 \text{ دج}$$

✓ بالذمّية لـ سنة 2019:

- حـ قاب الحقوق

الضريبة الجزافية الوحيدة: $200.000 - (300 \times 2000) = 12\% \times 400.000 = 48.000$

- حـ قاب الغرامات:

طبقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بسبب نقص في التصريح تقدر بـ 10% من

الحقوق المتملص منها: $52.800 = 4.800 + 48.000$ دج

✓ بالذمّية لـ سنة 2020:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب
لسيدي علي مستغانم.

• حساب الحقوق:

الضريبة الجزافية الوحيدة: $1.200.000 - 300.000 = 900.000 \times 12\% = 108.000$ دج

• حساب الغرامات:

طبقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تطبق زيادة بسبب نقص بتصريح تقدر ب 15

% من الحقوق المتملص منها: $108000 \times 15\% = 16200$ دج

• حساب المبلغ الإجمالي:

$108000 + 16200 = 124200$ دج

✓ بالنسبة لسنة 2021:

• حساب الحقوق:

الضريبة الجزافية الوحيدة: $500.000 \times 12\% = 60.000$ دج

• حساب الغرامات:

طبقا للمادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تطبق زيادة بسبب عدم التصريح تقدر ب 25

% من الحقوق المتملص منها: $60.000 \times 25\% = 15.000$ دج

• حساب المبلغ الإجمالي: $60.000 + 15.000 = 75.000$ دج

الإجراءات:

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدي علي مستغانم.

بعد الانتهاء من تحرير الإشعار الأولي بالتسوية تقوم المصلحة بإرساله إلى المكلف مع إشعار بالتوصية وانتظار للمدة القانونية للرد والتي حدد المشرع الجبائي في قانون الإجراءات الجبائية ب 30 يوم من تاريخ استلام الإشعار بعد انقضاء المدة القانونية نميز (03) حالات:

- الحالة الأولى: رد المكلف بمبررات قانونية في هذه الحالة لا تتم التسوية.
- الحالة الثانية: رد المكلف يكون غير مبرر قانونيا يتم إرسال إشعار نهائي بالتسوية.
- الحالة الثالثة: عدم الرد يعتبر قبول ضمني من قبل المكلف بالتسوية المقترحة بعد انتظار المصلحة الآجال القانونية للرد، لم يقع المكلف بالرد وعليه تم إشعاره بالتبليغ النهائي للتسوية وتحرير الجدول الفردي ويمضي ويسجل على مستوى المركز الجوّاري للضرائب ثم يرسل إلى قباضة الضرائب في نفس المركز ، والتي بدورها ترسله إلى المكلف قصد تحصيله.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

المبحث الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب سيدى علي م 2021-2018
ل 2021-2018) متعدة

سيتم دراسة أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي من خلال تحليل وتقييم أثر الأشكال المختلفة للرقابة الجبائية المستعملة على المركز الجوارى للضرائب س.ع بولاية مستغانم، حيث سوف يتم التركيز على كل من الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق باعتبارها الأكثر فعالية في اكتشاف محاولات الغش والتهرب الضريبي، وتصحيح الأخطاء المادية الظاهرة في التصريحات الجبائية ومقارنتها بالمعلومات المتوفرة لدى المركز.

المطلب الاول: أثر الرقابة الشكلية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب س.ع.م.

هي أول عملية تخضع لها التصريحات المكتبة وتشكل مجمل التدخلات التي تهدف إلى إحداث تصحيحات مادية للأخطاء المرتكبة أثناء تقديم وكتابة المكلفين لتصريحاتهم والتحقق من هوية وعنوان المكلف وكذا مختلف العناصر التي تدخل في تحديد وعاء الضريبة والغرض من هذا النوع من الرقابة هو التصحيح الشكلي للتصريحات دون إجراء أية مقارنة بين ما تحمله من محتويات وتلك التي تتوفر لدى الإدارة كما لا تهدف إلى التأكد من صحة المعلومات والمعطيات التي تحملها وإنما تركز على ما جاء فيها من معطيات ومعلومات وسنقوم بعرض الإحصائيات الخاصة بنتائج الرقابة الشكلية في جدول والقيام بتحليلها.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب
لسيدي علي مستغانم.

الجدول (III-04): نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوارى للضرائب (س.ع.م). الوحدة (دج)

سنوات الرقابة	عدد الأشخاص الخاضعين للرقابة	التحصي ل قبل الرقابة	الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة	التحصي ل بعد الرقابة	التحصي ل الإجمالي	ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية	نسبة التحصي ل قبل الرقابة %	نسبة التحصي ل بعد الرقابة %
2018	74	5439123	17846888	687333	6126452	17159555	88.78	11.22
2019	58	1643830	4032292	1195766	2830596	2834526	57.76	42.42
2020	46	471425	1276144	190575	662000	1085569	71.21	28.79
2021	81	371000	7789780	161500	532500	7628280	69.67	30.33

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات المركز الجوارى للضرائب سيدي علي مستغانم

من خلال الجدول رقم الخاص بنتائج الرقابة الشكلية ملاحظ أن عدد الملفات الخاضعة للرقابة جد قليل

فمثلا:

في سنة 2018 تم برمجة 74 ملف حيث بلغت قيمة المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة حوالي أكثر من 17 مليون دينار جزائري تم تحصيل منها حوالي 0.6 مليون دينار جزائري بمعدل يقدر ب 11.22% وهي نسبة جد منخفضة مقارنة مع ما تم تحصيله قبل عملية الرقابة حيث بلغ حوالي أكثر من 5 مليون دينار جزائري اي بمعدل يقدر ب 88.78%

في سنة 2019 تم برمجة 58 ملف، حيث لاحظنا تراجع ملحوظ في المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة حيث بلغ حوالي أكثر من 4 مليون دينار جزائري في حين أن المبالغ المحصلة منها شهدت ارتفاعا نوعيا حيث بلغت حوالي أكثر من مليون دينار جزائري بمعدل يقدر ب 42.24% لتشهد المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة هي الأخرى

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدي علي مستغانم.

انخفاضا محسوسا حيث بلغت حوالي أكثر من مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر بـ 57,76% وهي نسبة منخفضة مقارنة مع سنة 2018.

في سنة 2020 تم برمجة 46 ملف، حيث شهدت هذه السنة كذلك تراجع ملحوظ في المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة حيث بلغت حوالي أكثر من مليون دينار جزائري لتشهد هي الأخرى المبالغ المحصلة ومنها انخفاضا قياسيا حيث بلغت حوالي أقل من 0.2 مليون دينار جزائري بمعدل يقدر بـ 28.79 لتسجيل هي الأخرى المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة انخفاضا حيث بلغت حوالي 0.4 مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر بـ 71.21%.

وفي سنة 2021 بلغت عدد الملفات المبرمجة للرقابة 81 ملف تم استرجاع منها حوالي أكثر من 7 مليون دينار جزائري وبالرغم من هذا الرقم شهدت المبالغ المحصلة منها انخفاضا استثنائيا حيث بلغت حوالي أكثر من 0.1 مليون دينار جزائري بمعدل يقدر بـ 30.33% كما أن المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة شهدت انخفاضا هي الأخرى حيث بلغت حوالي أكثر من 0,3 مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر بـ 69.67%.

ما يستخلص من هذه من هذه الأرقام:


- هناك علاقة طردية بين عدد الملفات المدروسة والحقوق المسترجعة منها وتعتبر علاقة منطقية نظرا لأهمية الرقابة في استرجاع الحقوق المتملص منها.
- نقص كبير في عملية التحصيل الضريبي رغم المبالغ المهمة المسترجعة من عملية الرقابة الجبائية وعليه لابد من تفعيل عملية المتابعة الجبائية بالموازاة مع تفعيل الرقابة الجبائية.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- نقص كبير في عدد الملفات المدروسة مقارنة مع عدد الملفات الإجمالية التي يحوزها المركز والبالغ عددها أكثر من 6000 ملف وهذا راجع إلى نقص الإمكانيات المتوفرة لدى المركز سواء على المستوى المادي أو حتى البشري.
- إن نسبة التحصيل قبل عملية الرقابة مرتفعة مقارنة مع نسبة التحصيل بعدها إلى أن هناك نقص في متابعة التحصيل حيث بلغت ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية حوالي 17 مليون دينار جزائري خلال سنة 2020.

والشكل البياني الموالي يوضح دراسة مقارنة بين المبلغ المحصلة قبل الرقابة وبعدها.

شكل (III-05): نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم



المصدر: من إعداد الطالبتين انطلاقا من معطيات الجدول أعلاه

المطلب الثاني: أثر رقابة الوثائق على التحصيل الضريبي للمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوّاري للضرائب لسيدي علي مستغانم.

ثاني إجراء تقوم به الإدارة الجبائية بعد الرقابة الشكلية هو الرقابة على الوثائق ويتجلى دور هذه الرقابة في مجموعة الأعمال وفحوصات الدقيقة التي تتم على مستوى مصلحة الرقابة، والتي تقوم من خلالها الإدارة بمقارنة المعلومات المصرح بها من طرف المكلف والمعلومات المتحصل عليها من طرف الإدارات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة والمتعلقة بالمعاملات أو الصفقات المبرمة بين المكلف وهذه الهيئات والتي تكون في شكل كشوفات والتحريرات وسنقوم بعرض إحصائيات الخاصة بنتائج الرقابة على الوثائق والقيام بتحليلها.

الجدول (III-06): نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم. الوحدة (دج)

سنوات الرقابة	عدد الأشخاص الخاضعين للرقابة	التحصيل قبل الرقابة	الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة	التحصيل بعد الرقابة	التحصيل الإجمالي	ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية	نسبة التحصيل ل قبل الرقابة %	نسبة التحصيل ل بعد الرقابة %
2018	74	654450	14500663	1191095	1845545	13309568	35.46	64.54
2019	58	1144415	8103546	1846044	2990459	6257502	38.27	61.73
2020	46	3721421	12789477	3122915	6844336	9666562	54.37	45.63
2021	81	1308812 3	18695851	2078094	15166217	7628280	86.30	13.70

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات المركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم

من خلال جدول رقم 05 الخاص بنتائج الرقابة على الوثائق وقبل التطرق لتحليل هذه النتائج لا بد من توضيح أن عدد الملفات الخاضعة لهذا النوع من الرقابة يتم اختيارها وبرمجتها من طرف رئيس المركز الجوّاري للضرائب سيدي علي وذلك قبل سنة من سنوات التحقيق المدرجة أي سنة 2017 ثم ترسل إلى المديرية الولائية للضرائب قصد المصادفة عليها ثم إعادتها قصد مباشرة عملية التحقيق.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

- نلاحظ في سنة 2018 عدد الملفات المبرمجة بلغ 74 ملف للرقابة" حيث بلغت قيمة المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة حوالي أكثر من 14 مليون دينار جزائري ثم تحصيل منها حوالي أكثر من مليون دينار جزائري تم تحصيل منها حوالي أكثر من مليون دينار جزائري بمعدل يقدر ب 64.54% وهي نسبة مرتفعة مقارنة مع ما تم تحصيله قبل عملية الرقابة حيث بلغ حوالي أكثر من 0.6 مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر ب 35.64%.
- وفي سنة 2019 تم برمجة 58 ملف حيث لاحظنا تراجع ملحوظ في المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة حيث بلغت حوالي أكثر من 08 مليون دينار جزائري، كما أن المبالغ المحصل منها شهدت ارتفاع طفيف حيث بلغت تقريبا حوالي 02 مليون دينار جزائري بمعدل يقدر ب 61.73% لتشهد المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة هي الأخرى ارتفاع محسوس حيث بلغت حوالي مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر ب 38.27%.
- بخصوص سنة 2020 تم برمجة 46 ملف حيث شهدت هذه السنة ورغم قلة الملفات، المحقق فيها إلا أن المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة عرفت ارتفاعا نسبيا حيث بلغت أكثر من 12 مليون دينار جزائري لتسجل هي الأخرى المبالغ المحصلة منها ارتفاعا ملحوظا حيث بلغت حوالي أكثر من 03 مليون دينار جزائري بمعدل يقدر ب 45.63% في المقابل بلغت المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة حوالي تقريبا 04 مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر ب 54.67%.
- بالنسبة لسنة 2021 بلغت عدد الملفات المبرمجة للرقابة 81 ملف، تم استرجاع منها مبلغ قياسي حوالي 19 مليون دينار جزائري وبالرغم من هذا الرقم شهدت المبالغ المحصلة منها انخفاضا محسوس حيث بلغت حوالي أكثر من 02 مليون دينار جزائري بمعدل يقدر ب 13.70% وهي

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

النسبة الأقل من جميع السنوات، لتسجل المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة ارتفاعا قياسيا حيث بلغت حوالي أكثر من 13 مليون دينار جزائري أي بمعدل يقدر ب 86.30%.


ما يمكن استنتاجه من هذه الإحصائيات ما يلي:

✓ نقص كبير في عدد الملفات الخاضعة للرقابة على الوثائق مقارنة مع عدد الملفات الإجمالية.

- على عكس الرقابة الشكلية فان نسب التحصيل بعد الرقابة هي التي سجلت ارتفاعا نسبيا مقارنة مع تلك المحصلة قبلها ما عدا سنة 2021 التي شهدت انخفاضا استثنائيا.
- إن المبالغ المسترجعة من هذا النوع من الرقابة جد مهمة مقارنة مع الرقابة الشكلية ويرجع ذلك إلى معلومات التي تتوفر في هذا النوع من الرقابة.
- تبقى ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية مرتفعة مثلها مثل الرقابة الشكلية وهذا راجع إلى نقص متابعة هذه الديون من قبل المصالح المتابعة.
- والشكل البياني الموالي يوضح دراسة مقارنة بين المبالغ المحصلة قبل الرقابة وبعدها.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.

الشكل (III-07): نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوي للضرائب لسيدي علي مستغانم.



المصدر: من إعداد الطالبتين انطلاقا من معطيات الجدول أعلاه.

الفصل الثالث: أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب لسيدي علي مستغانم.

خلاصة الفصل:

بعد دراستنا لواقع الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوارى للضرائب سيدي علي والتعرف على مختلف مصالح المركز، لاسيما مصلحة المراقبة والبحث والتي لها صلاحيات واسعة في تقدير وإعادة تقويم الضرائب على أساس المراقبة التي تجريها من خلال التطرق للأشكال الرقابة التي تجري على مستوى المركز نلاحظ أن لعملية الرقابة الجبائية دور مهم في استرجاع الحقوق المتملص منها وهذا ما أكدته الإحصائيات التي قمنا بها سواء فيما يخص الرقابة الشكلية أو الرقابة على الوثائق، حيث بلغت مبالغ الحقوق المسترجعة من خلال الرقابة الشكلية في سنة 2018 أكثر من 17 مليون دينار جزائري كما بلغت من خلال الرقابة على الوثائق في سنة 2021 أكثر من 18 مليون دينار جزائري، غير انه ونظرا لقلّة الإمكانيات المادية والبشرية التي تتوفر لدى المركز، نلاحظ أن عدد الملفات الخاضعة للرقابة لا يتعدى في أحسن الحالات 80 ملفا، وهذا ما يجعلنا نتساءل ما هي المبالغ التي لم يتمكن المركز من استرجاعها نظرا لقلّة الإمكانيات، كما لا ننسى أن نسب التحصيل من المبالغ المسترجعة لا يتعدى في أحسن الحالات 30% بالنسبة للرقابة الشكلية و64% بالنسبة للرقابة على الوثائق ويستخلص من هذا كله انه يجب على السلطات المعنية .

- أولا: العمل على زيادة التحصيل الجبائي من خلال تفعيل الرقابة الجبائية بما في ذلك تدعيم مصالح الرقابة الجبائية بكل الوسائل الضرورية في هذا الشأن.
- ثانيا: العمل على زيادة التحصيل الجبائي من خلال تفعيل آليات المتابعة الجبائية والتي تقوم بها مصالح المتابعة التابعة لقباطة المركز عن طريق التطبيق الصارم لقوانين الجبائية، إذ يمكن القول أن زيادة التحصيل الجبائي، يرتكز على عنصرين مهمين الرقابة الجبائية والمتابعة الجبائية

الخاتمة

الخاتمة:

تعتبر الضرائب أحد أهم الموارد الأساسية للدولة لا بد من الحفاظ عليها من خلال وضع نظام جبائي محكم يكون مبني على وسائل مادية متطورة من جهة ووسائل بشرية في الميدان من جهة أخرى والدولة في الآونة الأخيرة تسعى جاهدة لزيادة الحصيلة الضريبية ولعل الرقابة الجبائية أحسن وسيلة ردعية تلجأ لها الإدارة الجبائية لاسترجاع حقوق الخزينة كما تلعب دورا ايجابيا في الحد من تنامي ظاهرة التهرب الضريبي، وبالرغم من الجهود المبذولة من أجل تحسين وتطوير طرق العمل على مستوى الإدارة الجبائية إلا أن النتائج المحققة لا تزال دون المطلوب وهذا ما رأيناه في هذه الدراسة للفصل الثالث حيث توصلنا من خلال دراستنا التطبيقية إلى أن الحقوق المسترجعة من خلال عملية الرقابة الجبائية إذ لم تحصل ما هي إلا ديون مستحقة لصالح الخزينة ويمكن القول أن الرقابة الجبائية هي جزء من حلقة متكاملة مع عملية التحصيل الضريبي كل يتمتع بالأهلية الخاصة به فلا يمكن زيادة التحصيل الجبائي دون عملية الرقابة الجبائية كما لا يمكن أن يكون لهذه الأخيرة أهمية إذ لم تدعم بإجراءات حقيقية على مستوى التحصيل الجبائي.

حاولت ولا زالت الإدارة الجبائية تبذل جهود معتبرة في عملية تحصيل الضرائب والرسوم، وفق منظومة جبائية غير قادرة للوصول للأهداف المسطرة خاصة مع ازدهار أسعار البترول والبحث عن البدائل إذا وجب اعتماد منظومة جبائية تتماشى مع وسائل الإدارة الجبائية والواقع الحقيقي للبلاد مع اخذ بعين الاعتبار كل المتغيرات والقيم الحقيقية للاقتصاد الوطني.

1- اختبار الفرضيات:

لقد تطرقنا في بداية بحثنا إلى ثلاث فرضيات أساسية:

- **الفرضية الأولى:** يكمن دور الرقابة في الحد من التهرب الضريبي وبالتالي زيادة التحصيل الجبائي وقد أثبتت الدراسة صحة هذه الفرضية ، حيث أن الحصيلة الضريبية ارتفعت سواء عن طريق الرقابة الشكلية أو الرقابة على الوثائق.
- **الفرضية الثانية:** تجسيد العدالة الضريبية له دور أساسي في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ، وأثبتت دراستنا عدم تحقق الفرضية لنقص التحصيل الضريبي وهذا يرجع لعدم الوعي الضريبي للمكلف وتهاونه مع الإدارة الجبائية وهذا ما يؤدي ضعف الرقابة الجبائية وأثرها على الاقتصاد والمجتمع.
- **الفرضية الثالثة :** التحصيل الجبائي لا يتوقف فقط على عملية الرقابة الجبائية بل يعتمد كذلك على مدى فعالية الإدارة الجبائية في متابعة الديون الضريبية وقد تبين مدى صحة هذه الفرضية حيث أن الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة الجبائية تبقى عبارة عن ديون لصالح الخزينة العمومية حتى يتم تحصيلها من قبل مصالح المتابعة الجبائية وهنا يبرز دور الإدارة الجبائية في هذا الشأن.

2- النتائج:

من خلال دراستنا توصلنا إلى مجموعة من النتائج تتمحور حول:

- تعتبر الرقابة الجبائية من بين حقوق الإدارة الجبائية في متابعة وتدقيق التصريحات الجبائية.
- عملية الرقابة الجبائية لها دور مهم في زيادة التحصيل الضريبي.
- لا يعتمد التحصيل الضريبي على مستوى المركز الجوارى للضرائب سيدي علي على عملية الرقابة الجبائية وحسب بل يتعداها إلى دور الإدارة الجبائية وكفاءتها في متابعة الحقوق المسترجعة.
- يواجه المركز الجوارى للضرائب سيدي علي أثناء القيام بعملية الرقابة الجبائية إلى مجموعة من الصعوبات التي تحول دون تحقيق الأهداف.

3- الاقتراحات:

يمكن أن نقدم مجموعة من الاقتراحات و التوصيات التي نراها جد مهمة.

- تبسيط الأحكام والقوانين الضرائب وإجراءات تنفيذها.
- تحسين العلاقة بين الإدارة والمكلف لتخفيض حدة التوتر بينهم.
- إرساء الحس الضريبي في المجتمع.
- يجب على المكلف بالضريبة احترام القوانين الجبائية أثناء الرقابة.
- إجراء دورات تكوينية للعمال الأمر الذي يؤدي لنجاح الرقابة وزيادة التحصيل.

4- أفاق الدراسة:

- في الأخير نأمل من خلال هذا البحث أن يكون منطلقا لبحوث أخرى في المستقبل من خلال الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي.
- نظام المعلومات ودوره في تفعيل عملية الرقابة الجبائية.
- إمكانية التزام المكلف بأداء الضريبة المفروضة عليه.
- تفعيل مصالح المتابعة الجبائية وأثرها على زيادة التحصيل الضريبي.

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المصادر والمراجع:

باللغة العربية:

القرآن الكريم.

أ- الكتب:

- جلال الشافعي، العولمة الاقتصادية، الأثر على الضرائب في مصر، في كتاب الأهرام والاقتصادي، العدد 179، نوفمبر 2002.
- حمدي سليمان، الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية، مكتبة دار الثقافة، الأردن، 1998.
- خليل هيكل، الرقابة على المؤسسات العامة الاستهلاكية، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1971.
- ربي عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2009.
- زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، لبنان.
- صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، ط4، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992.
- عادل احمد حشيس، أساسيات المالية العامة، مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام، القاهرة، مصر، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1992.
- عبد الحميد، محمد القاضي، دراسة الاقتصاد العام، القاهرة، مصر، دار الجامعة المصرية، 1984.
- عبد الفتاح، مبادئ وأسس المراجعة علما وعملا، مكتبة شباب الجامعة، بيروت، 1994.
- عبد المجيد دران، المالية العامة، دراسة مقارنة النفقات الإيرادات، دار النهضة، بيروت، ط4، 1999.
- عوادي مصطفى، الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة، مطبعة مزوار، الجزائر.

- فهود محمد سعيد، مبادئ المالية العامة، الجزء 1، جامعة حلب، سوريا، 1994.
- محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
- محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- يونس أحمد بطريق، مبادئ المالية العامة، مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية، 1998.

ب- الرسائل الجامعية:

- حدوش إبراهيم، دراسة قواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، كلية العلوم الاقتصادية التجريبية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018.
- سليمان عتيرة، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2012.
- صحراوي علي، مظاهر الجباية في الدول النامية، حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، 1992.
- علي زغدود، المالية عامة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.

ج- المؤتمرات والملتقيات:

- العياشي عجلان، ترشيد الرقابة الجبائية على قطاع البنوك والمؤسسات المالية لحوكمة أعمالها ونتائجها بالتطبيق على حالة الجزائر، (مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية

الاقتصادية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس سطيف .

- منى مقلاتي ، دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، يومي 28/29 أكتوبر 2015 .
- ولهي بوعلام ، نحو إطار مقترح لتفعيل آليات الرقابة الجبائية من أثار الأزمة المالية، حالة الجزائر، (مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف ، 20-21 أكتوبر

د- المجلات:

- بكريتي بومدين ، يوسف رشيد ، دور التدقيق الجبائي في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، مقال منشور، مجلة الدراسات الجبائية ، جامعة البليدة، 2015.
- مراد ميهوبي، إجراءات تحصيل الضريبة ، أي فاعلية، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، العدد 39 سبتمبر 2014.
- مغازي عبد الرحمان، شيخي بلال، دور الإدارة الجبائية في التحصيل الضريبي عن طريق تفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر، مجلة الدراسات الجبائية في الجزائر، 2003.

هـ- المواد والقوانين:

- دليل المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية ، المديرية العامة للضرائب ، الجزائر ، 2006.
- المادة 24 من قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية رقم 711 الصادرة بتاريخ 2009/12/31.
- المادة 59 من قانون الإجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2008 .
- وزارة المالية ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. المادة 194

باللغة الفرزائية:

- Ahmed hmami, l'audit comptable et financier, édition Berti, Algérie, 2001.
- Guide Du Contrôle Sur Pièces, Direction Générale Des Impôts. Alger .2004.
- Michel Bover, Marie Christine, L'administration Fiscale En France, Pub, Paris,1988.
- P.Colin.Cr.Gervase.M.Rosetti.Fiscalité Pratique, Librairie Vuibert .Septembre 1994 , Paris.
- Pierre Blaumela Fiscale En France, Hacheuer 5eme Edition,1997.
- Thierry Lambert, vérification fiscale personnelle, économique, Paris, 1984.

و- المواقع الإلكترونية:

- www.mfdgi.gov.dz

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي، ولتحقيق ذلك قمنا بدراسة ميدانية على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سيدي علي مستغانم وذلك لدراسة حالة حول أثر الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق في زيادة التحصيل الضريبي، وقد استخلصنا من هذه الدراسة أن الرقابة الجبائية دور فعال في زيادة التحصيل الضريبي إلا أنها لوحدها غير كافية للقضاء على ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي، وذلك يجب على الدولة اتخاذ التدابير والإجراءات التنظيمية والتشريعية لتدعيم آليات الرقابة الجبائية في مكافحة هذه الظاهرتين.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الجبائية – التحصيل الضريبي - التهرب الضريبي

Summary :

This study aims to highlight tax control and its impact on tax collection, and to achieve this, we conducted a field study at the level of the Neighborhood Center for Taxes Sidi Ali Mostaganem in order to study a case on the impact of formal control and control of documents in increasing tax collection, We concluded from this study that tax control plays an effective role in increasing tax collection, but it alone is not sufficient to eliminate the phenomena of fraud and tax evasion, and therefore the state must take regulatory and legislative measures and procedures to strengthen tax control mechanisms in combating these phenomena.

Keywords: Tax control – Tax collection – Tax evasion